

جامعة محمد خيضر بسكرة
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم الحقوق



مذكرة ماستر

تخصص: قانون أعمال
رقم:

إعداد الطالب(ة):

1- بلعورة زينب

2- بديرينة آسيا

يوم: 2025/06/03

الضوابط القانونية للحوكمة البنكية في الجزائر

لجنة المناقشة:

مناقشا	أستاذ محاضر ب	غضبان غفران
مشرفا	أستاذ التعليم العالي	عاشور نصر الدين
رئيسا	أستاذ محاضر ب	بركات عبد اللطيف

السنة الجامعية: 2024 - 2025

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إهداء



إلى سكان قلبي

إلى من كانت الداعم الأول لتحقيق طموحي إلى من كانت ملجأ يدي اليمنى، إلى من أبصرت بها طريق حياتي وإعتزالي بذاتي إلى الحنون المعطاء إلى من كانت دعواتها تحيطني إلى أمي الحبيبة "رحمها الله".
إلى أختي.

أشكر أختي على كل اللحظات التي كانت فيها صديقة حنونة و أخت مرعية وكتف خراستد عليه شكرا لأنك أنتي الطمأنينة والسرور المنبعثة لفؤادي كل السنوات مليئة بالبهجة لأنك فيها .إلى النور الذي أضاء دربي إلى العزيز الذي حملت إسمه فخرا إلى معلمي الأول الرجل الذي يسعى طوال حياته لتكون الأفضل أبي الغالي إلى أخي الغالي
الله يديمك بكتفي وما الأخ إلا نعمة تعجز الحروف عن وصفها و أنت الصديق و أنت العوض و أنت السند وكيف لأخيك ورب العالمين قال سنشد عضدك بأخيك



إهداء :

إلى أُمي

أهدي تخرجي إلى الراحلة من حياتي
الحاضرة في قلبي إلى مندئبت أناملها لتقدم لي لحظة سعادة
إلى من تحملت الأشواك لتحميني وتمهد لي طريق العلم
إلى من إحتوت مسيرتي
وتفاصيل حياتي
يا صحبة القلب الكبير
كنت أتمنى وجودك بحياتي في هذا اليوم .

إهداء



بعد مسيرة دامت سنوات، كانت مليئة بالصعوبات والمشقة والتعب، ها أنا اليوم على عتبة تخرجي أقطف ثمار جهدي وأرفع قبعتي بكل فخر. فاللهم لك الحمد قبل الرضا، ولك الحمد عند الرضا، ولك الحمد بعد الرضا. لأنك وفقنتني لإتمام هذا العمل وتحقيق حلمي.

إلى والدي

اهدي هذا النجاح الذي زين اسمي بأجمل الألقاب، شكراً لمن دعمنا بلا حدود وأعطانا بلا مقابل. إلى أمي التي علمتني أن الدنيا كفاح وسلاحها العلم والمعرفة، إلى من غرس في روحي مكارم الأخلاق وكانت الملهمة الأولى في مسيرتي وقوتي وسندي بعد الله إلى فخري و إعتزالي والدي

إلى والدتي

إلى من جعل الجنة تحت أقدامها و إحتضني قلبها قبل يدها و سهلت لي الشدائد بدعائها لي القلب الحنون و الشمعة التي كانت لي في الليالي المظلمات الأثر الكبير في قوتي و نجاحي مصباح دربي الذي وهج حياتي - والدتي -

إلى أخواتي

إلى ضلعي الثابت و خيرة أيامي و قرّة عيني أخواتي. لكل من كان عوناً و سنداً لي في هذا الطريق أهدىكم هذا الإنجاز و ثمرة نجاحي الذي لا طالما تمنيته ها أنا اليوم أتمتأولثمارته راجية من الله تعالى أن ينفعني بما علمني و أن يعلمني ما أجمل ويجعله حجة لي لا علي .

شكر والعرفان

الشكر الأول لله جل جلاله لتوفيقه الإجتياز والوصول إلى ما نحن عليه حالياً نتقدم بالشكر الخاص والجزيل للأستاذ الفاضل عاشور نصر الدين وعلى قبوله الإشراف للإشراف على هذا العمل ودراسته وكذا تقديمه لنا جالماً لملاحظات والتوجيهات القيمة التي سهلت علينا طريقنا في هذا البحث فله كل عبارات الشكر والإمتنان كما نتقدم بالشكر لجميع الأساتذة الكرام أعضاء اللجنة المناقشة على قبولهم مناقشة المذكرة و إلى كل الأساتذة الذين أشرفوا على مشوارنا النظري فلهم كل الشكر والعرفان والإعتزاز على كل ما قدموه لنا .

مقدمة

مقدمة:

يعتبر مصطلح الحكومة من المصطلحات الحديثة نسبيا والتي تحظى بإهتمام الخبراء التنفيذيين المعنيين بالإدارة الرشيدة للشركات والمؤسسات الإقتصادية والمالية ومؤسسات المجتمع المدني والمسؤولين عن إدارة الدولة والإقتصاد القومي.

وذلك في ظل الإندماج فيالإقتصاد العالمي و تحرير التجارة الخارجية والأسواق المالية و المنافسة بين الشركات العملاقة ومتعددة الجنسيات في عصر العولمة والتجارة الإلكترونية و تكنولوجيا المعلومات وقد تبين أن المستثمرين يتوجهون إلى التعامل مع الشركات التي تتمتع بها هياكل حوكمة سليمة على أساس أن الحكومة تحدد قواعد اللعبة التي بناءا عليها يتم إدارة شركة داخليا و بإشراف مجلس الإدارة من أجل حماية المصالح والإستثمارات المالية للمساهمين الذين ليس لهم صلة مباشرة بإدارة الشركة .

وذلك بالإضافة إلى ما توفره الحوكمة من شفافية و إفصاح تساعد جمهور المواطنين على التعرف على مدى تحقيق مصالحهم في ظل الديمقراطيةالإدارة والمناخ الملائم لإتخاذ القرارات السليمة بشأن إستثمارات مساهمينا و الأمر الذي يجعل الإجراءات الديمقراطية القائمة على الإفصاح والشفافية المضمون الحقيقي لمصطلح حوكمة الشركة .

وتبرز أهمية الحوكمة باعتبارها إحدى الآليات الهامة التي يمكن الإعتماد عليها في مكافحة الفساد المالي و الإداري إضافة إلى تحقيقها للأمان من المخاطر وحماية حقوق المودعين والمساهمين والعاملين ومن جانب آخر ننظر للمبادئ المتعلقة بالحكومة في الشركات بصفة عامة وفي البنوك والمؤسسات المالية بصفة خاصة .

وفي هذه الدراسة نتناول الإطار النظري لحوكمة البنوك اضافة الى الإطار التطبيقي للحوكمة البنكية في البنوك

أهمية البحث

تكمن أهمية دراستنا في معرفة دور الحكومة في القطاع البنكي بإعتباره القطاع الأساسي للتنمية ودوره الأكثر حيوية في الإقتصاد إضافة إلى ذلك الدور الذي تلعبه الحكومة في تعزيز سلامة وتقوية إدارة البنوك وتوفير عاملا لإستقرار المالي والرقابة .

أسباب إختيار موضوع البحث :

الاسباب التي دفعتنا الى اختيار الموضوع منها ما يتعلق بالجانب العلمي و هو طبيعة مجال تخصصنا.

يعتبر موضوع الحوكمة البنكية من المواضيع الحديثة لا سيما التطور الخاص في مجالات التسيير المالي

أهداف البحث :

تتمثل أهداف الدراسة فيما يلي :

أهم التعديلات الطارئة على مبادئ الحوكمة وفقا لمقررات لجنة بازل من جهة ثم تحليل مدى إلتزام النظام المصرفي في الجزائر بهذه المبادئ ومن ثم تهدف الدراسة أيضا للتركيز على أهم الآليات والركائز لحكومة المؤسسات المالية ومعرفة دور البنك المركزي في تفعيل مبادئ الحوكمة على الجهاز المصرفي .

صعوبات الدراسة:

حيال تناولنا هذا الموضوع المهم واجهنا قلة المراجع المتخصصة في هذا الموضوع مباشرة.

الدراسات السابقة :

بغية جعل هذا البحث كحلقة تكمل سلسلة البحوث السابقة ومحطة جديدة تستند إليها البحوث اللاحقة فقط تم الإطلاع على عدد من البحوث والدراسات المتعلقة بالموضوع وفيما يلي عرض لهذه الدراسات على سبيل المثال لا الحصر:

- الدكتور الطيب الحبلح، الأستاذة ريم عموري الحكومة المصرفية في ظل التحولات العالمية ، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الإقتصادية جامعة زيان عاشور الجلفة العدد 25 - 05 - 37 - 24 .

عدد الإصدارات السنوية (2) سنة 2015 توصلت الدراسة لبيان مفهوم و مصطلح الحكومة وضرورة تبني أسلوب الحوكمة لإكتساب منافع العولمة المالية و التأقلم مع مختلف التحديات والآثار المترتبة عنها في حين جاءت الدراسة الحالية لتسليط الضوء على مختلف التحولات العالمية التي شهدتها البيئة المصرفية الدولية والتي دعت إلى تطبيق الحوكمة المصرفية .

إشكالية الدراسة :

يتمحور هذا الموضوع حول الضوابط القانونية لحوكمة البنوك في الجزائر وبذلك ستكون إشكالية هذه الدراسة هي: ما هي مبادئ إرساء وتعزيز حوكمة البنوك في الجزائر ؟

منهج الدراسة :

إعتمدنا من خلال هذه الدراسة المنهج الوصفي التحليلي حيث يتم تقديم الإطار النظري و المفاهيمي لمتغيرات الدراسة كفصل أول للإطار المفاهيمي لحوكمة البنوك الفصل الثاني الإطار التطبيقي لحكومة البنوك في الجزائر.

خطة الدراسة :

من خلال دراستنا لهذا الموضوع قسمنا هذه الدراسة إلى فصلين:

الفصل الأول: الإطار النظري لحكومة البنوك في الجزائر.

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لحكومة البنوك في الجزائر.

الفصل الأول:

الإطار النظري لحوكمة البنوك

في الجزائر

تعد الحوكمة البنكية من بين أهم الموضوعات المتداولة حالياً على كلا الصعيدين الإقليمي وكذا العالمي وذلك جراء إثبات الإنهيارات والفضائح المالية، في العشرية الأخيرة في العالم في العديد من الدول مثل الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة فشل الأساليب التقليدية المعتادة في الحد ومنع تلك الإنهيارات والفضائح والتي كان لظهورها آثار سلبية على الجانب الاقتصادي بدرجة أولى ومن المتضح أن الأمر الذي أدى بالجهات المعنية على المستوى الوطني إلى إجراء دراسات معمقة لتحديد الأسباب الرئيسية التي كانت وراء حدوث هذه الأزمات والتي كانت أغلبها مرتبطة بالتلاعب في الحسابات البنكية وكذا الشركات المذكورة ، وكانت الحوكمة و آليتها ثمرة هذه الدراسات لمنع حدوث هذه الأزمات مستقبلاً أو الحد منها .

ولكون مصطلح الحوكمة بلغ أهمية كبيرة على أنها مجموعة من القواعد والممارسات تهدف لتحسين وتنظيم إدارة البنوك والعلاقة بين الأطراف داخل البنك وعلى هذا الأساس سيتم معالجة الموضوع في مبحثين :

المبحث الأول : ماهية حوكمة البنوك

المبحث الثاني : أهداف حوكمة البنوك

المبحث الأول : ما هية حوكمة البنوك :

مفهوم الحوكمة مفهوم جديد بدأ يغزو الجانب الإقتصادي حيث أصبح أحد أهم المعايير المعتمدة لتقييم ومراقبة أداء الأفراد والبنوك وقضاء الشركات حتى الحكومات ولذلك سنتطرق في هذا المبحث إلى ثلاث مطالب :

المطلب الأول : مفهوم حوكمة البنوك

المطلب الثاني : أطراف حوكمة البنوك

المطلب الثالث : دوافع ظهور حركة البنوك

المطلب الأول : مفهوم حوكمة البنوك الحوكمة البنكية

الفرع الأول : تعريف الحوكمة البنكية :

هيمصطلح يستخدم لوصف النظام والقواعد و الإجراءات التي تطبق في إدارة البنوك والمؤسسات المالية وتشمل الحوكمة البنكية عده جوانب منه

أولا :التعريف اللغوي :

الحكم يعني السيطرة والتحكم في الأمور الحوكمة هي تطبيق القواعد والمبادئ التحكم في إدارة أعمال البنوك هي المؤسسات المالية التي تقدم الخدمات المالية

ثانيا :التعريف الإصطلاحي للحوكمة البنكية :

هي مجموعة من القواعد و الممارسات التي تهدف إلى تحسين إدارة البنوك وتعزيز الشفافية والمساءلة وعلى هذا المنوال نجد العديد من التعريفات للحوكمة المصرفية طبقا لما جاء في مقالات وكتابات الباحثين والدراسات لمختلف الهيئات وفيمايلي سنتطرق ل طرح بعض التعاريف وهي كالتالي :

أ-:تعريف لجنة بازل للرقابة المصرفية :

الحوكمة المصرفية هي الأساليب التي تدار بين أعمال وشؤون البنوك من خلال الدور المتكفل به كل من مجلس الإدارة و الإدارة العليا مما يؤثر على تحديد أهداف البنك ومراعاة حقوق المستفيدين وحماية حقوق المودعين حكومة البنوك هي مجموعة القواعد واللوائح القانونية والمحاسبية المالية والإقتصادية التي توجه وتحكم الإدارة في أداء عملها والوفاء بمسؤولياتها ليس

فقط أمام المساهمين الذين هم جزء أساسي من منظومة حكومة البنوك ولكن أيضا أمام المودعين الذين هم الدائمون الرئيسيون للبنوك ومن ثم أصحاب المصالح والمجتمع في المنطقة التي يعمل بها القطاع البنكي وكإضافة أخرى فينصرف مفهوم الحاكمية إلى مجموعة المبادئ والقواعد والممارسات التي تحدد علاقات الوكالة إلى أصحاب المصالح المساهمين المقرضين العاملين وبين المدراء في الإدارة وبالنتيجة يقصد بحاكمية المصارف وضع الخطط والسياسات وتحديد المسؤوليات والصلاحيات و الإجراءات السليمة التي تضمن حسن التنفيذ وإنتظام العمل على مختلف مستويات إدارية وذلك من خلال ما يلي تفعيل أداء مجالس الإدارات تحديد المخاطر المقبولة للنشاط المصرفي والمالي وضع الهياكل التنظيمية لإدارات تنفيذية وتفعيل أدوارها وضع الأنظمة المناسبة والفعالة للتدقيق والرقابة الداخلية تطبيق مبدأ الشفافية والإفصاح وضع أنظمة فعالة للتقارير عن أداء مختلف الإدارات و الأقسام وكحوصله وإستنتاج لما تم التطرق إليه في تبيان المقصود بالحوكمة نرى أنها و بمفهوم بسيط على انها هي الطريقة المعتمدة لإدارة أعمال البنوك بما في ذلك وضع إستراتيجية البنك و أهدافه و إدارة عملية البنوك اليومية المتداولة مع حماية مصالح المودعين وتلبيه إلتزامات المساهمين

مع الأخذ بعين الإعتبار مصالح أصحاب مصلحة الآخرين.¹

و إضافة على ما سبق التطرق إليه في تعريف الحوكمة، فإن المصطلح يحظى باهتمام الخبراء الاقتصاديين والماليين ومؤسسات المجتمع والاقتصاد القومي. تعرف منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) الحوكمة بأنها أسلوب ممارسة سلطات الإدارة الرشيدة، حيث يعتمد هذا الأسلوب على مجموعة من المعلومات من القائمين على إدارة الشركة، ويتم توجيهها لمجلس الإدارة والمساهمين.²

ويعتبر البعض أن الحوكمة تمثل مجموعة من القواعد التي يتم استخدامها لمعرفة المصالح المشتركة في الشركة وتأثيرها على مجلس الإدارة.³

أضافت مؤسسة التمويل الدولية (IFC) أن الحوكمة تعتبر وسيلة للنظام المرتكز على الأخلاقيات والشفافية في إدارة الشركات والتحكم في أعمالها. بمعنى آخر، الحوكمة تعني وجود نظم تحكم

¹قويدر بورقبة , عمري سامي , زافع الحوكمة المصرفية في نظام المصرفي الجزائري , مجلة الاقتصاد الحديث والتنمية المستدامة جامعة زيان عاشور , الجلفة , المجلد 1 العدد 1 ص 37

²منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية , مبادئ الحوكمة الشركات. www.oecd.org

³د,لاترنيل , واخرين غرس حوكمة الشركات في الاقتصاديات النامية والصاعدة والانتقالية مركز المشروعات الدولية الخاصة , غرفة التجارة الامريكية واشنطن , حوكمة الشركات في القرن الحادي عشر بين 2003 ص 2.

العلاقات بين الأطراف الأساسية التي تؤثر في الأداء، كما تشمل مقومات تقوية وتحديد المسؤوليات داخل المؤسسة.

الحوكمة مهمة في المشروعات الانتقالية والتنمية، وتلعب دوراً كبيراً في تعزيز الصادرات للدول النامية. تعدد الدراسات والحلقات النقاشية حول الحوكمة في واشنطن، وتهدف إلى تحسين الأداء المؤسسي في جامعة الاقتصاد والمجتمعات.

ب- الأصل الاقتصادي لمفهوم الحوكمة:

ظهر مصطلح "الحوكمة" منذ أكثر من سبعين سنة على يد الاقتصاديين الأمريكيين. كان الاقتصادي Ronald Coase قد نشر مقالاً سنة 1977 تحت عنوان "طبيعة المؤسسة"، وكان له تأثير جوهري في فهم الحوكمة وانتشار المؤسسة والداخلي الذي تتبعه، ودورها في تخفيض تكاليف الصفقات التي تفرضها السوق. يؤدي هذا إلى القول بأن المؤسسات تملك فعالية أكثر من السوق.

تم إعادة اكتشاف هذه النظرية في سنوات السبعينات من قبل الاقتصاديين المؤسسيين، حيث وصلت جميع الأعمال التي قاموا بها إلى تعريف الحوكمة على أنها آلية تهدف إلى التنسيق الفعال. تعتبر الحوكمة عبارة عن إجراءات وضعت حيز التنفيذ للاستفادة منها من قبل المؤسسات.¹

يتعلق هذا التنسيق بحالتين أساسيتين:

الأولى، عندما تكون المؤسسة متكاملة عبر الدمج أو التعاقد أو الشراكة.

الثانية، والتي تأتي تحت غطاء الحوكمة، حيث تكون المؤسسة مفتوحة على السوق باستخدام معايير معينة.

اختصرت آلية السوق في العرض والطلب، إلا أن المؤسسة من خلال أساليبها الداخلية تكون أقوى، حيث تؤدي إلى تخفيض تكاليف الصفقات

تفرض هذه المعادلة تعاملات جديدة وفعالية أقوى في فرض قواعد جديدة لتنظيم السوق مصطلح الحوكمة، إذن، استعمل على مستوى الشركات في حوكمة الشركات، وباللغة الفرنسية تُرجم إلى Corporate Governance وانتشر الاستخدام في أوساط الأعمال الأمريكية خلال الثمانينات. في نهاية الثمانينات، تم استيراد هذا المفهوم من قبل بريطانيا واستخدامه في حقل

¹بوزيان العربي، جطبي عالم، مفهوم الحوكمة عوامل ظهورها ومرتكزاتها ومجالات استخدامها مجلة المالية والاسواق، جامعة مستغانم وتلمسان الجزائر، المجلد 08 العدد 02 سنة 2021 ص 442-443

العلوم السياسية لتحويل بعد سلسلة من الإصلاحات التي بدأت في عهد مارغريت تاتشر عام 1979، وهدفت إلى تقليص وتحجيم السلطات المحلية بالرغم من الجهود المبذولة لتدعيم المركزية، كانت هناك محاولات للحفاظ على الطبيعة الخصوصية للحوكمة من خلال خصخصة بعض المصالح العمومية للتعامل مع الإصلاحات والضغوطات العامة على الإطلاق، ورأت العديد من التعاريف التركة تعريفها على أنها الإجراءات المستخدمة بواسطة جميع أصحاب المصلحة في المنظمة مثل المساهمين، لتوفير إشراف على المخاطر ورقابة عليها من طرف الإدارة. بالإضافة إلى هذا التعريف، تُعرف أيضاً على أنها النظام الذي يتم من خلاله توجيه أعمال المنظمة ومراقبتها على أعلى مستوى من أجل تحقيق أهدافها وفق المعايير اللازمة للمسؤولية والمنافسة والصرامة.¹

ج- الحوكمة في النظام المصرفي :

هي الطريقة التي تدار بها شؤون البنك، من خلال الأساليب المتوافق عليها من قبل مجلس الإدارة والإدارة العليا، بما يؤثر في تحديد أهداف البنك، مراعاة حقوق المستفيدين، وحماية حقوق المودعين. وبازدياد التعقيد في نشاط البنوك، تصبح عملية مراقبة إدارة المخاطر من قبل السلطات الرقابية أمراً ضرورياً لضمان سلامة النظام المصرفي وتتطلب المشاركة المباشرة للمساهمين² هناك العديد من البنوك الدولية التي تعمل تحت سلطة لجنة بازل للرقابة المصرفية، وتهدف إلى تطبيق المعايير الدولية التي تحدد كيفية العمل وفقاً للقوانين. يتم إدارة البنوك من خلال مجلس الإدارة والإدارة العليا لتحقيق وتشغيل مصالح حملة الأسهم وأصحاب المصالح، ووفقاً للأنظمة السائدة بما يحقق حماية مصالح المودعين واستقرار النظام المصرفي بآن تكون لحوكمة المصارف أهمية كبرى لدى المساهمين والمراقبين، سواء من خارج المصرف أو من داخله. كذلك، يهتم العديد من المستثمرين وأصحاب المصالح بهذا الأمر لطبيعة العمل المصرفي والمخاطر المحيطة به. إذ تتطلب الخصائص الخاصة للعمل المصرفي تبني رؤية أوسع وأعمق لحوكمة الأموال وأموال المودعين، إلى جانب حقوق المساهمين. هذا يقتضي وجود نظام حوكمة فعال لحماية حقوق جميع الأطراف ذات العلاقة أهمية تطبيق الحوكمة في المصارف من خلال النقاط

¹بوزيان العربي، مرجع سابق ص443

²الدولية شرقي عمر، دور أهمية الحوكمة في استقرار النظام المصرفي، مداخلة ضمن فعاليات الملتقى العلمي الدولي حول لائحة المالية والاقتصادية الدولية، الحوكمة العالمية 20-21 أكتوبر سنة 2009 جامعة فرحات عباس سطيف ص04

التالية: زيادة فرص التمويل، استقرار سوق المال، انخفاض تكلفة الاستثمار، والحد من الفساد. يساهم التزام المصارف بتطبيق معايير الحوكمة في تشجيع زبائنها من الشركات على احترام وتطبيق قواعد الحوكمة الخاصة بالإدارة الرشيدة والإفصاح والشفافية، مما يساهم في التقليل من التقهقر المصرفي وتقليل درجة المخاطر في تعاملاتها المصرفية يُؤدي تطبيق أسس الحوكمة كعنصر رئيسي إلى اندماج المصارف ومسايرة الاقتصادات العالمية، لا سيما التي لم تتمكن من اللحاق بالمصارف العالمية. كما تعد ممارسة هذه الوظيفة تتطلب وجود متواليات حاکمة تجعل المصارف قادرة على تأمين سبل الاستقرار المالي لإدارات المصارف وتوفير شبكات الأمان المالية، وخطط، وسياسات، وبرامج لتأمين الودائع تظهر مخرجات نظام المعلومات في المصارف أهمية الحوكمة لتعزيز جودة الخدمة في البنوك التجارية.¹

الفرع الثاني: أهمية الحوكمة :

أولاً : أهمية الحوكمة البنكية :

يؤدي تطبيق البنوك الحوكمة إلى نتائج إيجابية متعددة أهمها زيادة فرص العمل وإنخفاض تكلفة الاستثمار وإستقرار سوق المال والحد من الفساد إلتزام البنوك بتطبيقات تساهم في تشجيع الشركات التي تقترض منها على تطبيق الحوكمة والتي من أهمها الإفصاح والشفافية و الإدارة الرشيدة مما يؤدي إلى إنخفاض درجة المخاطر عند تعاملها مع البنوك و الإخلال من التعثر إن تطبيق أسس الحوكمة يكون عنصراً رئيسياً لإندماج البنوك في مساندة الإقتصاديات العالمية خاصة تلك التي تعاني من عدم اللحاق بركب البنوك العالمية العملاقة . وكذلك تكمن أهمية تطبيق حوكمة البنوك والشركات في تنمية ثروة الملاك وتدعيم تنافسية الشركات في الأسواق العالمية، وخاصة في ظل استعداد أدوات مالية جديدة، أو حدوث اندماجات بين الشركات. تطبيق قواعد الحوكمة السليمة يؤدي إلى تحسين أداء الشركة، ويؤدي إلى زيادة قدرتها.

نظراً لما تكرر معاملاتها وأيضاً المحاسبة والمراجعة المالية في جميع عمليات الشركة. تطبيق قواعد الحوكمة يعطي الشركات قدرة أكبر على كسب ثقة المستثمرين والعملاء في الأسواق المختلفة، ويساعد على الحصول على التمويل اللازم، ويخفض تكاليف رأس المال، ويحقق أداءً

¹بن علي بالعزوز , عبد الرزاق جبار , الحوكمة في المؤسسات المالية والمصرفية مدخل للوقاية من الازمات المالية والمصرفية بالإشارة لحالة الجزائر مداخلة ضمن فعاليات ملتقى عالمي , مرجع سابق , ص06

أفضل لأصحاب المصالح حين تبرز أهمية الحوكمة، لأبد من وجود أسباب أدت إلى ذلك. من بين ما يذكر: زيادة انتقال رؤوس الأموال عبر الحدود، وصغر حجم بعض المشروعات بما أدى إلى انفصال الملكية عن الإدارة، والتحول إلى نظام اقتصاديات السوق¹.

الفرع الثالث: خصائص الحوكمة البنكية :

تستأثر حاكميه المصارف باهتمام واسع في أوساط الاقتصاديين المصرفيين والمراقبين من خارج المصرف (السلطات الرقابية المركزية) أو من داخل المصرف (الرقابة المصرفية الداخلية) وذلك بجملة من الخصائص التي تتميز بها المصارف عموماً والتي يمكن إنجازها بما يلي :

تحتل المصارف مركز مهيمن في الأنظمة المالية فهي محرك حيوي مهم جداً لنمو

الإقتصاد الوطني ، فعندما تتميز المصارف في كفاءة تخصيص الأموال على القطاعات فإنها تؤدي إلى تخفيض كلفة رأس المال في الشركات أو تحفيز النمو في الإقتصاد.²

تشكل المصارف الوعاء الرئيسي لتعبئة ودائع ومدخرات الأفراد والمؤسسات الأخرى على السواء وفي الوقت نفسه مصدراً مهماً لتمويل معظم قطاعات الإقتصاد بسبب عدم تطور الأسواق المالية . يتمتع مدراء المصارف بحرية واسعة في كيفية إدارة شؤون مؤسستهم وفرت لهم جملة الإصلاحات في الأنظمة المصرفية في العقدين الماضيين بالتححرر المالي وتحقيق قيود التدخل الحكومي المباشر في إدارة المصارف واتباع السلوك المناسب والصحيح يعكس القيم الصحيحة ويعد الخيار الأنسب. فإن الالتزام بالسلوك الصحيح يُعتبر من الركائز الأساسية للحوكمة الرشيدة، إذ يُشكل الخيار الصحيح الأساس لضمان الشفافية والمصداقية داخل المؤسسات. يُمثل السلوك الأخلاقي أساس الحوكمة البنكية الفعالة، إذ أن الامتثال للقوانين لا يُعد وحده كافياً، بل يجب أن يُعزز القيم الحقيقية التي تبني الثقة بين المؤسسة وذوي المصالح بمن فيهم أصحاب المصلحة. الاستقلالية والشفافية في الحوكمة الفعالة تتطلب إمكانية تقييم أداء كل من مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية بكفاءة وشفافية لتحقيق الأهداف الإستراتيجية. تُعتبر المسؤولية مبدأً أساسياً للحوكمة، حيث تلتزم المؤسسة بتحقيق عدالة بين مصالح المساهمين والمواطنين والصيغيات التنظيمية.

¹ طلال زغبة محاد عريوة أهمية تطبيق الحوكمة المصرفية في تحسين أداء البنوك التجارية دراسة عينية من البنوك التجارية مجلة الدراسة المالية للمحاسبة والدارية جامعة المسيلة ، المجلد 08 العدد 01 سنة 2021 ص 08

² د. حاكم محسن الربيعي ، ا.د حمد عبد الحسن راضي "حوكمة البنوك واثرها في أداء المخاطر " الطبعة الاولى دار اليازاري العلمية للنشر والتوزيع ، الاردن عمان -وسط البلاد -سنة 2011 ص 50

تمثل مبادئ الحوكمة الرشيدة ضرورة احترام حقوق جميع أصحاب المصالح في المؤسسة، بما في ذلك المساهمين والموظفين، لضمان بيئة عمل شفافة وعادلة تعزز من استدامة الأداء البنكي. تُعتبر الحوكمة منظوراً للنظر إلى المؤسسة البنكية كمواطن مسؤول، ملتزم بالمعايير الأخلاقية والقانونية في معاملاته مع جميع الأطراف، وتُعتبر عاملاً هاماً في تحقيق التوازن الاقتصادي والتنمية الاقتصادية والاجتماعية خصخصة المصارف الحكومية و إعادة هيكلة النظام المصرفي . يساعد على تقليد تكلفة فشل المصارف على الحكومة وتجنب مشاكل الخطر المعنوي التي تنشأ عن وجود إستعداد لتغطية غير محدودة للمودعين إن خصائص المؤسسة المصرفية الواردة سابقا تستلزم تعزيز حاكمية الشركات في المصارف من خلال الإهتمام بتصميم وتشغيل هياكل ممتازة، تتضمن حماية المودعين والدائنين وشبكات الأمان الأخرى ، والرقابة التحوطية (الرقابة الحذرة) على العمل اليومي للمصارف¹

المطلب الثاني: أطراف حوكمة البنوك حوكمة البنوك في الجزائر

تشمل عدة أطراف مهمة بحيث هذه الأطراف جميعها تلعب دورا مهما في حوكمة البنوك وكل طرف له مصالح ومسؤوليات محددة تؤثر في التطبيق السليم لقواعد الحوكمة وتحدد إلى درجة كبيرة مدى النجاح أو الفشل في تطبيق هذه القواعد وتتمثل هذه الأطراف في :

1 - مجلس الإدارة : يعتبر مجلس الإدارة من أبرز الآليات الداخلية

حيث يمارس دورها كآلية للحوكمة الداخلية في مراقبة أداء الإدارة العليا والعمل على حل المشاكل بين المديرين (1) والمساهمين ، مما يحسن أداء المؤسسة المالية، كما إنهم يمثلون المساهمين و أيضا الأطراف الأخرى مثل أصحاب المصالح ومجلس الإدارة يقوم بإختبار المديرين التنفيذيين والذي يوكل إليهم سلطة الإدارة اليومية لأعمال الشركة بالإضافة إلى الرقابة على آدائهم كما يقوم مجلس الإدارة برسم السياسات العامة للشركة وكيفية المحافظة على حقوق المساهمين

2 - الإدارة :


وهي المسؤولة في الإدارة الفعلية للشركة و تقديم التقارير الخاصة بالأداء في مجلس الإدارة وتعتبر إدارة الشركة هي المسؤولة عن تعظيم أرباح الشركة وزيادة قيمتها بالإضافة إلى مسؤوليتها إتجاه إفصاحي والشفافية في المعلومات التي تنشرها للمساهمين .

¹أ.د حاكم محسن ربيع، أ.د محمد عبد الحسين راضي ' مرجع سابق، ص 51

3 - أصحاب المصالح :

وهم مجموعة من الأطراف لهم مصالح داخل الشركة مثل الدائمين والموردين والعمال والموظفين ويجب ملاحظة أن هؤلاء الأطراف يكون لديهم مصالح قد تكونوا متعارضة ومختلفة في بعض الأحيان فالدائنون على سبيل يهتمون بمقدرة الشركة على السداد في حين يهتم العمال و الموظفين على مقدرة الشركة على الإستمرار.¹

04 /المساهمين : وهم من يقومون بتقديم رأس المال للشركة عن طريق ملكيتهم للأسهم وذلكمقابل الحصول على الأرباح المناسبة لإستثماراتهم و أيضا تعظيم قيمة الشركة على المدى الطويل وهم من لهم الحق في إختيار أعضاء مجلس الإدارة المناسبين لحماية حقوقهم شكل توضيحي يبين أبرز الأطراف المعنية بتطبيق الحوكمة² :



¹ ط.د.عبد القادر المهدي , د شماخي بوبكر " اليات الحوكمة ومساهمتها في تحسين الاداء المالي للبنوك الجزائرية " مجلة الاقتصاد والتنمية المستدامة جامعة قاصدي مرباح ورقلة المجلد 06, العدد 2 سنة 2023 ص04

² مرجع سابق ,ص05

المطلب الثالث : دوافع دور حكومة البنوك

- 1 - تقييم أداء الإدارة العليا بالمنشآت و تعزيز المسائلة
 - 2 - توفير الحوافز لمجلس الإدارة و الإدارة التنفيذية للمنشآت و مساهميتها
 - 3 - مراجعة و تعديل القوانين الحاكمة لأداء النشاط بحيث تتحول مسؤولية الرقابة إلى كل من مجلس الإدارة و المساهمين الممثلين في الجمعية العمومية :
 - 4 - مساهمة الأطراف العاملة و غيرها من الأطراف أصحاب المصالح في نجاح أداء المنشأة لتحقيق أهدافها على المدى الطويل
 - 5 - ضمان الحصول على معاملة عادلة لجميع المساهمين بما يضمن حقهم المتكافئ في ممارسة الرقابة على أداء المنشأة
 - 6 - تشجيع المنشآت على الإستخدام الأمثل لمواردها بكفأ السبل الممكنة
 - 7 - توفير إطار واضح لمهام كل من الجمعية العمومية و مجلس الإدارة و المديرين التنفيذيين بما يضمن عدم حدوث لبس أو غموض أو تداخل بين إختصاصات هذه الأطراف إضافة إلى ما تم التطرق إليه في البيان حول المواقع التي أدت إلى ظهور واقع الحوكمة.¹
- تعتبر الأزمة المالية العالمية التي أصابت الاقتصاد العالمي سنةً من أشد الأزمات خطورة. لم يكن من السهل معالجتها أو تجاوزها بسرعة في ظلّ الاقتصادات المتأثرة وعلى رأسها الاقتصاد العالمي، لاسيما وأن العملة المسيطرة على جلّ المعاملات كانت الدولار.

الفرع الأول : الأزمات المالية العالمية

الحمولة تعلق الآليات الأمريكية المالية الدولية، حيث تُخبر أسباب الأزمات المالية عن عدم الإشراف والإفراط في تقديم القروض، خاصةً القروض عالية المخاطرة، والتي كانت تُقدّم للأفراد الذين يفتقرون للملاءة المالية أو أدنى قدرة على السداد. هذا الأسلوب اعتمد على أسعار الفائدة المتحفظة، مما جعل المقترضين مستدرجين إلى معدلات مرتفعة عند نهاية مدة القرض. وصل التأثير إلى أن يتطور من حوالي 35 دولارًا في سنة 1994 إلى معدلات مرتفعة في سنة 2006²

¹عدنان بن حيدر بن درويش " حوكمة الشركات ودور مجلس الإدارة" اتحاد المصارف العربية لبنان 2007 ص15-16
²محمد عمر شابلير الازمة المالية العلمية هل يمكن هل يمكن للتمويل الاسلامي ان يساعد في حلها ؟ ترجمة رفيق يونس المصري , كتاب الازمة المالية العالمية اسباب وحلول من منظور الاسلامي , الطبعة الاولى , مركز النشر العلمي , جدة 2009 ص 31. 32

الفرع الثاني: اختلال التوازن بين الأنشطة الإنتاجية والأنشطة المالية :

لقد أدى التدخل المالي إلى قلب موازين الاقتصاد، وذلك بنمو الأنشطة الإنتاجية وتضاعف الأنشطة الخدمية، وكذلك الاستثمار في الاستثمارات الطفيلية ذات العوائد المالية السريعة، على غرار المضاربة بالأوراق المالية كما حدث في سوق العقار الأمريكي. في حين، تم نقل الأنشطة الإنتاجية من الدول الصناعية إلى الدول النامية للاستفادة من رخص الأيدي العاملة وتوفر المواد الأولية.

الفرع الثالث: التمادي في استخدام المشتقات المالية

أبرز هذه المشتقات المالية هي عقود تبادل القروض الصغيرة القابلة للسداد (CDS) التي تسمح لمستوي الحماية بتحويل خطر عدم تسديد القرض إلى وكالات مالية أخرى تُعرف ببائعي الحماية. ويُطلق على بائع الحماية صناديق التحوط. قبيل الأزمة، كانت هذه الصناديق تبرم عقود CDS ليس فقط للمشتري الحماية بل كذلك لعدد آخر من البنوك التي تريد المراهنة على تعثر المدين. في المقابل، كانت هناك عمليات إعادة تمويل لعدة أطراف، مما زاد من تعقيد الموقف لصناديق التحوط والبنوك في الإيفاء بالتزاماتها. لذلك وُصفت هذه المشتقات المالية بأنها قنابل هيدروجينية وأسلحة مالية للدمار الشامل

إن عملية التحرير المالي تنتقل في إطار إزالة القيود على تخصيص الائتمان المحلي وتحرير معدلات الفائدة، وإعطاء المؤسسات المالية حرية كبيرة في إدارتها. فمن خلال هذا التعريف تتضح تطبيق المالية من خلال إلغاء مختلف الضوابط المتعلقة بسوق العمالة وحسابات المالية وميزان المدفوعات هذه الحركة السريعة هي الخاصية المميزة لاقتصاد السوق المالي المباشر، حيث كانت الشركات الثلاثية الدولية تراقب النظام المالي مقتصرة على تجديد التنظيم النقدي الذي يتم من خلال تقبل البنك المركزي على مستوى الأسواق النقدية، وليس عن طريق المراقبة الإدارية. هذه التغيرات التي شهدتها القطاع المالي لم تتبناها الاقتصاديات الوطنية المختلفة في وقت واحد، وإنما كان هناك تفاوت حسب درجة استعداد هذه الاقتصاديات لقبول هذه التحولات.¹

¹محمد عمر شابر، مرجع سابق، ص 32

الفرع الرابع : تحقيق التنمية المستدامة:

أصبح مصطلح التنمية المستدامة يتداول في الأوساط المختلفة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، إلا أن اعتماده وتطبيقه يختلف من وسط إلى آخر، إذ لكل واحد من هذه الأوساط معايير تقييم خاصة به، بحيث يحل كل وسط المدة وفق ما يسمح له بالإجابة عن الأسئلة الخاصة به. كما أن مصطلح التنمية المستدامة يأخذ مفاهيم مختلفة حسب الوسط الذي يستعمله، فالتنمية المستدامة تعني تنمية المجتمع، وتنمية الصناعة، والزراعة وغيرها من الحاجات الاقتصادية بالنسبة للتنمية الاقتصادية للدول المتقدمة، تعني التنمية المستدامة - من الجانب الاجتماعي - خفض استهلاك الطاقة والموارد، ورفع مستوى المعيشة ومحاربة الفقر من خلال توظيف الموارد لصالح رفع مستوى الخدمات الصحية والتعليمية هناك علاقة وثيقة بين الحوكمة وعملية التنمية المستدامة، إذ أصبحت الحوكمة بمختلف أبعادها شرطاً رئيسياً لتحقيق التنمية المستدامة، من خلال إرساء الظروف السياسية والقانونية والاقتصادية والاجتماعية اللازمة لتحرير القدرات البشرية وتعزيز رفاهية الإنسان، ومحاربة الفقر، وخلق فرص العمل، إن الرؤية المتعلقة بحوكمة الشركات ترى فيها مجموعة من الآليات المؤسسية، وليس فقط على مستوى الشركات، وترى فيها أيضاً جزءاً من استراتيجيات التنمية الناجحة. إن للحوكمة دوراً محورياً في بناء اقتصاديات قادرة على الاستدامة وتقليل الفساد في القطاع الخاص، وضمان حقوق الملكية، وخلق الوظائف، والاستقرار الاقتصادي.¹

الفرع الخامس: مقررات بازل في تحقيق الاستقرار المالي:

حاولت الاتفاقية بازل I الأخذ بعين الاعتبار كل المخاطر التي يمكن أن تلحق بالبنك أثناء أداء النشاط، مثل مخاطر الأطراف المقابلة في عقود المشتقات. إذ خصصت جزءاً من رأس المال لتغطيتها، وذلك لتحسين القدرة على استيعاب الأزمات، بالتالي تعزيز متانة وصلابة البنوك، وهي المخاطر التي أهملت في اتفاقية بازل II كما أن تطبيق الاتفاقية يهدف إلى الحد من توسع منح القروض ومخاطرها.

¹ رائد امين قائد , هائل سعيد علي حسين و مورر مروان محمد سعيد, اثر حوكمة المصارف في تحقيق التنمية المستدامة , دراسة ميدانية في المصارف التجارية الخاصة العاملة في محافظة عدن مجلة الباحث جامعة العلوم والتكنولوجيا , المجلد 2, العدد 1

سنة 2023 ص 32,33,34

إدخال بازل III كان له الأثر الكبير، حيث أن نسبة الرافعة المالية ستؤدي إلى كبح التوسع المفرط في القروض المصرفية، مما يحد من إفلاس البنوك بسبب عدم كفاية الأموال. عدت البنوك التي تستخدم الأسلوب المستقيم الداخلي مع أوزان تم تحديدها بعناية لتوظيفها من أجل زيادة أثر الرافعة المالية وتقليل المخاطر النظامية.

سياسات الاتفاقية تجعل الاقتصادات أقل حساسية تجاه المخاطر، وذلك من خلال تقديمها لنسبة الرافعة المالية التي تساعد على احتواء الضغوط¹.

كما تحاول الجهات المعنية تطبيق تدابير لرفع مستويات رأس المال لدى البنوك في الأوقات الجيدة، للحد من تقلبات الأوضاع الاقتصادية والحد من تأثيرها السلبي توفير سيولة كافية للمؤسسات المالية يساعد على مواجهة الأزمات، مثل تلك التي شهدتها الأسواق في الأزمة المالية لعام 2008، والتي سلطت الضوء على المخاطر الدورية².

¹ عماشائر ر عريس , د. مجدوب بحوصي تعديلات مقررات لجنة بازل وتحقيق الاستقرار المصرفي , مجلة البشائر الاقتصادية جامعة بشار الجزائر , المجلد الثالث العدد 1 سنة 2017,ص112.

² عمار عريس , د. مجدوب بحوصي , مرجع سابق ص112

المبحث الثاني: أهداف الحوكمة البنكية :

إن للحوكمة البنكية دوراً أساسياً لضمان الاستقرار المالي وتعزيز شفافية وحماية حقوق جميع الأطراف المعنية سواء كانوا أفراد ، مؤسسات ، أو حتى الدولة ككل فصحیح أن أهداف الحوكمة البنكية مترابطة فيما بينها لكن الفرق يكون في نطاق التطبيق والتأثير .

المطلب الأول: أهداف الحوكمة البنكية على مستوى الأفراد

- تهدف قواعد الحوكمة وضوابطها إلى تحقيق الشفافية والعدالة ، ومنح حق مساءلة أداء العمل وبالتالي تحقيق الحماية لجميع العاملين في الأجهزة الحكومية والعامّة مع مراعاة مصالح العمل ، والحد من استغلال السلطة في غير مصلحة عامة مما يؤدي إلى تنمية مستدامة¹
- إضافة إلى حماية حقوق العملاء من خلال ضمان معاملة عادلة و شفافية للعملاء مع توفير معلومات واضحة حول المنتجات والخدمات المالية
- تعزيز الثقة في النظام البنكي ، أي تقوية العلاقة بين الأفراد والبنوك من خلال ممارسات سليمة شفافة تقلل من مخاطر الفساد و سوء الإدارة .
- ضمان الشمول المالي ، يعني تسهيل وصول أفراد خاصة الفئات الهشة إلى الخدمات المالية مثل حسابات الصكية القروض و التأمين .
- تعزيز الثقافة المالية من خلال تمكين الأفراد من اتخاذ قرارات مالية مستنيرة من خلال توعية و تثقيف حول حقوقهم و واجباتهم في تعاملات مصرفية .
- تحسين جودة الخدمات المصرفية ، دفع البنوك لتقديم خدمات أكثر كفاءة وإبتكار مع تقليل الرسوم غير المبررة وتحسين تجربة العملاء
- حماية البيانات الشخصية ، ضمان سرية و أمان المعلومات المصرفية للأفراد ، منع أي إستخدام غير قانوني لها .
- مراعاة مصالح وحقوق مساهمين بصفة عامة سواء أقلية أو أغلبية وتعظيم عائدهم².

¹ أساسيات الحوكمة مصطلحات و مفاهيم سلسلة النشرات التثقيفية المراكز ، ابوظبي للحوكمة

² مروة احمد ، الازمة المالية العالمية و الافاق المستقبلية ، طبعة الأولى مكتبة المجمع العربي ، الأردن 2011، ص 365

- ومن أجل بلوغ هدف الحوكمة البنكية في تحقيق الحماية لحقوق المساهمين وحماية لأموال المودعين¹ يجب التصنيف السليم لها .
- وجود المعاملة العادلة و المتساوية لجميع المساهمين خاصة لو كان هناك مساهمين مسيطرين على شركة
- تهدف الحوكمة البنكية ، على التأكد من قدرة المساهمين في سلطتهم بالتدخل في حالة بروز وظهور المشاكل ومساندة جهود الإدارة على المدى الطويل.²

المطلب الثاني: أهداف حوكمة البنكية على مستوى المؤسسة .

- أهداف الحوكمة البنكية على مستوى المؤسسة ، أي البنك نفسه ، تتعلق بضمان إدارة سليمة تقليل مخاطر وتعزيز شفافية ،إليك أهم أهداف :
- تهدف قواعد وضوابط الحوكمة إلى تحقيق الشفافية والعدالة ، ومنع حق مسائلة إدارة الشركة ، وبالتالي تحقيق الحماية للمساهمين و جملة الوثائق ، جميعا . مع مراعاة مصالح العمل والعمال ، والحد من استغلال السلطة في غير المصلحة العامة مما يؤدي إلى تنمية الإستثمار وتشجيع تدفقه ، وتنمية المدخلات . وتعظيم الربحية و إتاحة فرص عمل جديدة ، كما أن هذه القواعد تؤكد على أهمية الالتزام بأحكام القانون ، والعمل على ضمان مراجعة لأداء المالي ، وجود هياكل إدارية تمكن من محاسبة الادارة أمام المساهمين مع تكوين لجنة مراجعة من غير أعضاء مجلس الإدارة التنفيذية تكون لها مهام واختصاصات وصلاحيات عديدة لتحقيق رقابة مستقلة على التنفيذ³ .

كما تهدف الحوكمة إلى تحقيق عدد من الأهداف و أهمها الشفافية .باعتبارها من المفاهيم الحديثة والمتطورة في الحوكمة ، والتي يجب على الإدارة الواعية الأخذ بها لصالحها من أهمية على المؤسسة ، و الأطراف المعنية بها ، وتعني الشفافية الانفتاح والتخلي عن الغموض والسرية والتظليل ، وجعل كل شيء قابل للتحقق والرؤية السليمة . وكذلك المساءلة ، يحق للمساهمين

¹شريقي عمر ، دور أهمية الحوكمة في استقرار النظام المصرفي ، مداخلة في ملتقى العلمي الدولي حول الازمة مالية والاقتصادية والحوكمة العالمية ،كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التسيير ، جامعة فرحات عباس ، سطيف ، أيام 20-21 أكتوبر 2009 ص06

²د.عثمان ميرة أهمية تطبيق الحوكمة في البنوك واثرها على بيئة الاعمال مع الإشارة الى حالة الجزائر ,رسالة ماجستير ,كلية العلوم الاقتصادية جامعة المسيلة 2012 ص 42-43

³الإدارة الرشيدة والحوكمة ، طارق نبيل محمد الدسوقي - جامعة القاهرة ,كلية التجارة ، مؤسسة طيبة للنشر والتوزيع ص32

مسألة لإدارة التنفيذية عن آدائها وهذا حق يضمنه القانون و أنظمة الحوكمة لهم ، كما تضمن المسألة ، مسؤولية الإدارة التنفيذية أمام مجلس الإدارة ومسؤولية المجلس أمام المساهمين.¹ أما المسؤولية أمام المؤسسة : فهي غاية تهدف لها أنظمة الحوكمة وهذا لرفع الحس بالمسؤولية لدى شتى الإدارة (مجلس الإدارة التنفيذية) ، و أن يتصرف كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة بدرجة عالية من الأخلاق المهنية ، كما تعد المسؤولية بالحقوق القانونية للمساهمين والتشجيع التعاون بين الشركة و المساهمين في أمور شتى منها الربح وتوفير فرص العمل وتحقيق الإستدامة الاقتصادية.²

1 - إضافة إلى هذا ، ضمان الكفاءة في إدارة الشركة و الرقابة عليها .التأكد من الإفصاح عن النتائج المادية أو نتائج نشاط الشركة وعوامل المخاطرة المتوقعة والصفقات التي تعقد مع أطراف أخرى .

- ضمان وجود هياكل إدارية تمكن من قابلية محاسبة إدارة الشركة أمام مساهميها
- وجود المراقبة المستقلة من غير العاملين بالشركة على المديرين والمحاسبين وصولاً إلى قوائم مالية ختامية على أسس ومبادئ محاسبية عالية الجودة.³
- كما تعمل الحوكمة البنكية ، على زيادة الثقة في المؤسسات والشركات التي تطبق معايير الحوكمة وتحتكم إلى قواعدها ومبادئها و آلياتها لأن الأحكام بتلك القواعد و المبادئ والآليات يتيح جو من الثقة في المؤسسة .

- مكافحة الفساد المالي و الإداري من خلال تطبيق مبادئ الإفصاح والثقافة وكذلك من خلال تطبيق وتفعيل نظم الرقابة المالية والإدارية ، تلك القواعد والنظم يؤدي تطبيقها إلى التقليل من الأخطاء والانحرافات .

- كما تهدف الحوكمة البنكية على دعم الاستقرار المالي و الاقتصادي من خلال تقليل الأزمات المصرفية من خلال تبني ممارسة سليمة في إدارة الأصول و الخصوم ، و المساهمة في تعزيز الاستقرار الاقتصادي من خلال سياسات إقراض مسؤولة .

- تعزيز الابتكار و التنافسية ، تبني التحول الرقمي في الخدمات البنكية لضمان مواكبة التطورات التكنولوجية و تحسين جودة المنتجات المصرفية لجذب العملاء و تعزيز سلطة دعم المسؤولية

¹ أساسيات الحوكمة مصطلحات ومفاهيم - سلسلة النشرات التثقيفية لمركز أبو ظبي للحوكمة ، ص 10

² أساسيات الحوكمة ، مرجع سابق ، ص 11

³ د.عثماني ميرة، مرجع سابق ص 42-43

الإجتماعية و الحوكمة البنكية من خلال تبني ممارسات مثل تمويل مشاريع صديقة للبيئة ، و تبني ممارسات أخلاقية تعزز دور البنك في المجتمع .

- إضافة إلى هذا العمل يجب إيجاد و ضمان مراجعة الأداء المالي ، و ضرورة و جودها الإدارية تمكن من محاسبة الإدارة أمام الملاء¹.

المطلب الثالث: أهداف الحوكمة البنكية على مستوى الدولة :

- تهدف قواعد الحوكمة وضوابطها إلى تحقيق الحماية و العدالة ومنع حق المسائلة أداء العمل ، وبالتالي تحقيق الحماية لجميع العاملين في الأجهزة الحكومية و العامة مع مراعاة مصالح العمل ، والحد من استغلال السلطة في غير المصلحة العامة بما يؤدي إلى التنمية المستدامة ، كما أن هذه القواعد تؤكد على أهمية الالتزام بأحكام القانون².

- كما تهدف الحوكمة البنكية على تعزيز الإستقرار المالي والإقتصادي ، ضمان إستقرار نظام مص في وتقليل المخاطر المالية ، منع الإنهيارات المصرفية التي قد تؤثر على الإقتصاد الوطني.

- تحسين الشفافية والمساءلة ، أي تعزيز الإفصاح المالي للبنوك إلى الرقابة الفعالة من قبل الجهات التنظيمية وتقليل الفساد والتلاعب المالي من خلال فرض قواعد حوكمة دعم التنمية الإقتصادية من خلال توجيه البنوك لتمويل المشاريع الإنتاجية والإستثمارية التي تعزز النمو الإقتصادي ، مع ضمان وصول تمويل إلى القطاعات الحيوية مثل الزراعة الصناعة ، والبنية التحتية .

- كما تهدف إلى الحد من إستغلال السلطة في غير المصلحة العامة مما يؤدي إلى تنمية الإستثمار والتشجيع وتدفعه لأن المؤسسة التي تطبيق قواعد الحوكمة ومعاييرها يكون أكثر من غيرها على جذب الإستثمارات لما تشيعة من ثقة و مصداقية من تعاملاتها³.

- كما تعمل على منح الوساطة والمحسوبية والحد من إستغلال سلطة في غير المصلحة العامة .

- كما تسعى الحوكمة إلى تحقيق رفع الكفاءة لأداء الأجهزة الحكومية ووضع الأنظمة الكفيلة بتخفيض أو تقليل الغش وتضارب مصالح والتصرفات الغير المقبولة ، ووضع أنظمة للرقابة

¹النشرة الاقتصادية، أسلوب ممارسة سلطة الإدارة الرشيدة في الشركات، حوكمة الشركة، العدد الثاني، مجلد السادس وخمسون، 2003، ص11

²الملكاوي، إبراهيم الخلوف، الحوكمة مفاهيم وممارسات، مرجع سابق، ص40

³فيصل محمد شواربة، قواعد الحوكمة وتقييم دورها في مكافحة الفساد والوقاية منه في شركات المساهمة الأردنية، مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، كلية إدارة الاعمال، جامعة مؤتة الأردن، 2009، ص128

على أداء تلك المؤسسات ، ووضع هيكل يحدد توزيع كاهه الحقوق والمسؤوليات وتحديد القواعد و الإجراءات والمخططات المتعلقة بسير العمل داخل المؤسسة .إن الحوكمة في الأجهزة العامة معنية بتحقيق التوازن بين الأهداف الاقتصادية والاجتماعية ، وكذلك التوازن بين أهداف الفرد و أهداف الجماعة أن الإطار العام لحكومة لأجهزة العامة موجود لكي يشجع على الإستخدام Fairenesالأكفا،وإذا فإن الحوكمة تستهدف العديد من المكونات أهمها العدالة وفي تقرير لبرنامج الأمم المتحدة الإحصائي حول تقلص دور الدولة ورد أن للحكومة الجيدة أهداف كثيرة أهمها ¹:

- الكفاءة في تحقيق التنمية الاقتصادية ، وفي تخصيص وإستغلال الموارد العامة في الحماية الجيدة تعني بالضرورة وجود شبكة من مؤسسات الحوكمة تستخدم القوانين و الإجراءات ، والتي تؤدي بدورها إلى خلق بيئة إجتماعية تسمح بتنمية بشرية جيدة لتمثل كافة الجماعات في المجتمع .

- تهدف المساواة بين صغار المستثمرين أو كبارهم ومساواة الدولة بين المستثمرين سواء كانوا محليين أو أجنب على حد سواء ².

- دعم الإمتثال للقوانين والمعايير الدولية ، مثل توصيات لجنة بازل لمراقبة البنوك تعزيز التعاون مع المؤسسات المالية الدولية ،مثل صندوق النقد الدولية والبنك الدولي - كما تهدف إلى مكافحة الجرائم المالية وغسل الأموال ، كفرض أنظمة صارمة لمراقبة العمليات المالية وكشف الأنشطة الغير المشروعة ، التعاون مع الهيئة الدولية لمنع تمويل الإرهاب والجرائم المالية الأخرى .

- كما سبق الذكر تحسين مناخ الأعمال من خلال نظام مصرفي موثوق وجاذب للإستثمارات فتعتبر حوكمة البنوك نظام يتم بموجبه توجيه ورقابة العمليات التشغيلية للبنوك ³.

- كما تهدف الحكومة إلى إشراف جميع الأطراف في الأجهزة العامة في عمليه إتخاذ القرار ،أي لا يكون القرار مختصرا على مجموعة ، وكذلك توفر معلومات لجميع الأطراف بشفافية ووضوح وتحديد مسؤولية وحقوق وواجبات جميع المسؤولين في الأجهزة

¹الملكاوي ، إبراهيم خلوف ، مرجع سابق ،ص40

²اساسيات الحوكمة ،مرجع سابق ،ص 11

³شريقي عمر ، مرجع سابق ،ص06

الحكومية، وذلك لتجنب حدوث حالات الفساد الإداري كما تهدف هذه العوامل إلى التأكد أن الأجهزة الحكومية تدار بطريقة سليمة و أنها تخضع للرقابة والمتابعة والمسائلة .¹ وغاية الحوكمة الأساسية في القطاع العام هي تعزيز ثقة المواطنين بالدولة ومؤسساتها من خلال تحقيق الأهداف التالية :

- زيادة نسبة رضا المواطن عن الخدمات التي يقدمها القطاع العام .
- تحقيق مبدأ المسائلة للدوائر الحكومية وموظفيها والإلتزام بالقوانين والأنظمة²

¹الملكاوي إبراهيم الخلوف,مرجع سابق ,ص41
²الملكاوي , إبراهيم خلوف , مرجع سابق ' ص41

الفصل الثاني: الإطار

التطبيقي لحوكمة البنوك

في الجزائر

أصبح مفهوم الحوكمة وتطويقها يأخذ حيزاً كبيراً في عمل اقتصاديات الدول المتقدمة وحتى العائشة منها، وخاصة بعد ما شهد الاقتصاد الأمريكي من تداعيات الانهيارات المالية المصرفية لعدد من أقطاب الشركات الأمريكية العالمية خلال عام مضى، وكذلك ما حصل من إهتزازات اقتصادية وأزمات مالية في عدد من دول شرق آسيا وأمريكا اللاتينية وروسيا في عقد التسعينات من القرن العشرين ونتيجة لما وصل إليه الوضع، تم اتباع نظرة عملية لتطبيق مفهوم الحوكمة في قطاع البنوك لتفادي هذه الأزمات والتأكيد على أهمية الإشراف والحوكمة الجيدة كمنهاج أمثل للمعالجة والوقاية منها. في تطبيق مبادئ وتوصيات للأزمة التي يمر بها القطاع البنكي الجزائري، أصبح من الضروري التفكير بصفة جدية في مواكبة التطورات، خاصة مع العولمة الاقتصادية التي تلزم البنوك الجزائرية بمواكبة التطورات.

شهد القطاع المالي على مستوى العالم العديد من التطورات خلال العقد الأخير من القرن العشرين، تمثلت في التقدم التكنولوجي المتسارع في الصناعة المصرفية، واستحداث أدوات مالية جديدة، وانفتاح الأسواق المالية على بعضها البعض بصورة غير مسبوقة. وعلى الرغم من هذه التطورات الإيجابية، فإن هناك بعض الأزمات التي شهدتها القطاع المالي سواء في الدول النامية أو المتقدمة، أدت إلى التأثير السلبي على اقتصاديات تلك الدول المتتبعه لتطورات الاقتصاد العالمي يمكنه أن يلاحظ أن معظم الدول عانت من أزمات مالية واقتصادية كانت مشاكل البنوك قاسماً مشتركاً فيها. وقد أرجع المحللون ذلك إلى التزايد في المخاطر المصرفية. وشيعت لهذه الأزمات ظهرت الحاجة الملحة إلى الحوكمة وضرورة تطبيقها في البنوك

وعلى هذا الأساس، سيتم معالجة هذا الموضوع في مبحثين:

المبحث الأول، أساسيات الحوكمة في البنوك.

المبحث الثاني: الجهات الأساسية للرقابة في إطار تطبيق قواعد الحوكمة البنكية في الجزائر.

المبحث الأول : أساسيات الحوكمة في البنوك

إن ضمان تطبيق سياسة حركة جيدة في السوق الجزائري يعتمد بالدرجة الأولى على مدى توفر المحيط الضروري الذي يسهم في تطبيق هذا النظام. لذلك، يجب تطوير وتحديث الأساليب المستخدمة لتطبيق الشمولية في معزل عن باقي الأنظمة الاقتصادية الأخرى، بما في ذلك القوانين الأخرى التي تدعم مجموعة من المقومات مثل نظام الحوكمة والإجراءات الجمركية

المطلب الأول : محددات الحوكمة البنكية

الفرع الأول: المحددات الخارجية لتطبيق حوكمة البنوك في الجزائر

تتمثل المحددات الخارجية اللازمة لتفعيل محرك الشمولية في السوق الجزائري في التوعية والتنظيم وتوفير الإطار الرقابي، وصندوق تأمين الودائع، والمراجعة الخارجية، والإطار القانوني، ووسائل الإعلام، وشركات التصنيف والتقييم الائتماني.¹

1 - الإطار القانوني و التنظيمي :

يعد توفر إطار قانوني تنظيمي للحوكمة، بالنسبة للجزائر فإن القوانين المنظمة لأعمال البنوك تتمثل في:

القانون التجاري : تخضع لأحكامه الشركات بصفقتها مؤسسات تجارية ، ويشمل خمسة كتب تتناول الإفلاس والشركات التجارية وغيرها من التفاصيل القانونية.

قانون النقد والقرض: تخضع لأحكامه المؤسسات النقدية، ويتضمن الأحكام المتعلقة بالبنوك وعملياتها.

يطبق النظام الجبائي قوانين الإفلاس على كل أنواع الشركات سواء كانت خاصة أو عامة. يُعنى الكتاب الخامس من القانون التجاري الجزائري بتأسيس الشركات بأنواعها المختلفة، سواء كانت شركة خاصة أو شركة مساهمة أو شركة توصية بالأسهم أو شركة التضامن أو الشركات ذات المسؤولية المحدودة.

الأنظمة والقوانين القانونية هي الركيزة الأساسية لتحقيق الشمولية وفعالية حركة السوق، حيث ترتبط ارتباطاً وثيقاً بقدرة المؤسسات المالية والبنوك على العمل في بيئة مستقرة ومنظمة.²

¹قروس عبد العزيز , مذكرة القانون التجاري , سلسلة دروس مقدمة لطلبة 4 ليسانس حقوق , جامعة سطيف 2015 ص312

²قروس عبد العزيز , مرجع سابق ,ص96

مجلس الإدارة :

يتولى إدارة شركة المساهمة مجلس إدارة يتألف من ثلاثة أعضاء على الأقل ومن اثني عشر عضواً على الأكثر. تُنتخب الجمعية العامة التأسيسية أو الجمعية العامة العادية القائمين على الإدارة، وتحدد مدة عضويتهم في القانون الأساسي دون أن يتجاوز ذلك ثلاث سنوات.

مجلس المديرين: يدير شركة المساهمة مجلس المديرين الذي يتكون من ثلاثة إلى خمسة أعضاء ويمارس مهامه تحت رقابة مجلس المراقبين. وقد تم تحديد كيفية تنصيب وعزل الأعضاء في المواد 645 و646. ويحدد عقد التعيين كيفية دفع أجر المديرين الذين يمثلون الشركة في كل الظروف. ويتمتع مجلس المديرين بالسلطات الكاملة¹.

مجلس المراقبة: تقع مهمة الرقابة الداخلية لشركة المساهمة على عاتق مجلس المراقبة. وتصدر الأحكام المنظمة لتلك المهمة منها قيام مجلس المراقبين في نهاية كل سنة بإجراء الرقابة التي يراها ضرورية. ويمكنه الاطلاع على الوثائق اللازمة للقيام بمهمته. كما يقدم مجلس المديرين مرة كل ثلاثة أشهر تقريراً لمجلس المراقبة حول تسييره².

كما نصت بعض المواد على تكوين مجلس المراقبة وكيفية تعيين أعضائه وفقاً للمادة 657 من المرسوم التشريعي رقم 93-08 المؤرخ في 25 أفريل 1993، والمتعلقة بتكوين مجلس مراقبة شركات المساهمة

جمعية المساهمين: و نص القانون على صلاحياتها وكيفية إجتماعها في المواد 647 و 676 . كما نص القانون على أنه واجب مجلس المديرين أن يبلغ المساهمين وأن يضع تحت تصرفهم قبل ثلاثين يوماً من انعقاد الجمعية العامة الوثائق الضرورية التي تمكنهم من إبداء الرأي عن دراية وإصدار قرار دقيق فيما يخص إدارة أعمال الشركة وسيرها. على الشركة أن تبلغ المساهمين أو تضع تحت تصرفهم كل المعلومات المتعلقة وأسماء القائمين بالإدارة والمديرين العامين³.

يجب أن يقوم مجلس المديرين بإبلاغ المساهمين أو وضع الوثائق تحت تصرفهم قبل ثلاثين يوماً من إصدار قرار الجمعية العامة، لتمكينهم من إبداء الرأي بدقة فيما يخص إدارة أعمال الشركة.

¹المادة 610 من المرسوم التشريعي رقم 93-08 , المتعلق بنكوبين مجلس مراقبة شركات المساهمة المؤرخ في 25 افريل 1993 من القانون التجاري الجزائري.

²المادة 657 المرسوم التشريعي رقم 93-08 , مرجع سابق

³مليك محمودي , صباح زروحي , طاهر بعلة " الحوكمة في بنوك الجزائرية بين متطلبات تطبيقها وواقع تبني مبادئها " مجلة المسؤولية الاجتماعية والتنمية المستدامة , جامعة مسيلة الجزائر , المجلد 2 العدد 1 سنة 2020 ص306

وبذلك، يحق للمساهمين حماية مصالحهم، وهو ما يتوافق مع مبادئ حوكمة الشركات الصادرة عن منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية بشأن ضرورة الحفاظ على حقوق جميع المساهمين وحقوقهم في الاطلاع على البيانات الضرورية للشركة.

أما قانون النقد والقرض فهو من أهم القوانين التي عرفتها الجزائر بين العديد من القوانين، إذ كان الهدف منه تنظيم وإصلاح المنظومة المصرفية. بدأ الإصلاح في 1986 ثم استمر في 1999 وصولاً إلى قانون النقد والقرض 90/10. هذا القانون أصبح الإطار القانوني للنشاط المصرفي، ويعكس اعترافاً بأهمية المكانة التي يجب أن يكون عليها النظام المصرفي. حيث حمل في طياته أفكاراً جديدة تتعلق بتنظيم النظام المصرفي وأدائه.¹

الإطار الرقابي :

تخضع البنوك الجزائرية إلى رقابة كل من البنك المركزي (بنك الجزائر) الذي يحتل مركز الصدارة وقمة الحياة المصرفية الجزائرية لما له من سلطة الرقابة العليا على البنوك واللجنة المصرفية. حيث إنهما أبرز الآليات التي يملكها البنك المركزي في مجال حماية البنوك من مخاطر الإقراض التي قد تتسبب في إغلاقها ومن ثم حماية المودعين

تشمل هذه الآليات: مركز مخاطر القروض، مركز عوارض الدفع، وجهات إصدار الشيكات بدون مؤونة. أما اللجنة المصرفية، وبعد تأسيسها بموجب المادة 120 من قانون النقد والعرض، فقد أسندت إليها مهام مراقبة حسن تطبيق القوانين والأنظمة التي تطبق على البنوك والمؤسسات المالية، والمعاقبة على المخالفات التي يتم ملاحظتها. والجدير بالذكر أن القانون الجديد منح صلاحيات واسعة لهذه اللجنة أثناء أداء دورها الرقابي، وذلك بهدف تفادي النتائج السلبية القانونية والتنظيمية من قبل البنوك والمؤسسات

في هذا الصدد، تقوم اللجنة المصرفية بالتحريات حول تسيير وتنظيم البنوك، وخاصة أن القانون يعطيها صلاحية مطالبة أي بنك باتخاذ أي إجراء تراه مناسباً. تعمل اللجنة المصرفية على متابعة مدى إيفاء البنوك بالمتطلبات التي يفرضها القانون ونظام بنك الجزائر لممارسة هذا النشاط. تتمثل هذه المتطلبات في التزامات معامل السيولة، النسب بين الأموال والودائع، وتوظيفات الخزينة الخاصة ونسبة الأمان الخاصة بالقروض.

¹مليك محمودي , صباح زروحي , طاهر بعلة , مرجع سابق ص306

الإصلاحات في النظام المصرفي الجزائري وأثرها على تعبئة المدخرات وتمويل التنمية.¹

صندوق التأمين على الودائع.

أشير إلى نظام التأمين إلى أول مرة من خلال القانون 90 - 10 المتعلق بالنقد والقرض من خلال تبني المال على أنه صندوق ضمان جودة الأعمال المصرفية بالعملة الوطنية. بتاريخ 04 مارس 2004، تم إصدار قانون متعلق بنظام الودائع البنكية يخص الخصائص الرئيسية التي اعتبر فيها الصندوق شركة مساهمة. هذه الشركة تمارس نشاطاتها في حدود 10 ملايين دينار جزائري من رأس المال. بموجب القانون، يتم الشروع في تصفية البنك فقط في الحالات المنصوص عليها. تمت الإشارة إلى ضرورة حوكمة الشركات في منظمة التعاون، وضرورة المراجعة الخارجية التي تضمن عدالة القوائم المالية :

وذلكم خلال المناقشة على الخصائص المتعلقة بتحقيق المعنى. تم إعلان المقالات، حيث تم تأسيس شركة ضمان الجزائر بصفته عضو مؤسس. قام بتعويض ما يقرب من 45000 مودع بعد توقف بنك خليفة عن الدفع.²

وسائل الإعلام :

يمكن لوسائل الإعلام أن تمارس الضغط على البنوك لنشر المعلومات للجمهور، ووضع كمادة رأس المال البشري، مع مراعاة مصالح الفاعلين الآخرين. بالإضافة إلى تأثيرها على الرأي العام³.

شركات تصنيف الائتماني المعتمد:

يفتقر الوطن العربي بصفة عامة انتشار مؤسسات تصنيف ائتماني تعمل بصورة فعّالة على مساعدة المصارف العربية في تصنيف وتقسيم علامات الائتمان. العديد من المصارف تقيم الجدارة الائتمانية لعملائها وزبائنها بأساليب منظورة وحديثة. إضافة إلى ذلك، فإن ارتفاع تكاليف الاستقامة يعوق المصارف الصغيرة والمتوسطة التي لا تمتلك المقدرات والإمكانات الكافية لتصنيف دار الائتمان يتواجه الكثير من هذه المصارف صعوبات في تعلم النظام

¹ يطاهر علي اصلاحات النظام المصرفي الجزائري واثرها على تعبئة المدخرات وتمويل التنمية و اطروحة دكتورا , كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير , جامعة الجزائر 2006 ص53

² مليك محمود صباح زروخي , طاهر بعلة و مرجع سابق ص310

³ أ.م. حيدر حمزة جودي د. فضيلة بوطورة تطبيقات الحوكمة في البنوك وفق مقررات لجنة بازل III حالة بنك الجزائر مجلة العلوم الادارية والعراقية كلية العلوم الاقتصادية والتجارية والتسيير , جامعة العربي التبيسي الجزائر , المجلد 1, العدد 2 2017 ص99

الائتماني والبقاء ضمن جميع المؤسسات في القطاعين العام والخاص. في الجزائر، تتعلق القروض بمسألة التصنيف الخارجي أو الداخلي، مما يؤثر على قرارات لجنة بازل يتم تصنيف المخاطر بدرجات ، الأمر الذي يؤثر على سعي المصارف لتعظيم الأرباح وتقليل المخاطر.¹ لتطبيق منهج جيد للحوكمة، يجب أن تتوجه المصارف، وفقاً لمقررات بازل، إلى منح مؤسسات ذات التخفيض المنخفض في التصنيف. أما فيما يخص التصنيف الداخلي للمخاطر الائتمانية، فهو منهج معقد يحتاج إلى الوقت والمال وقدرات تكنولوجية كبيرة وعمالة مؤهلة ومدربة. هذا المنهج ليس شائعاً أو مطبقاً لدى الكثير من المصارف والمؤسسات المالية الجزائرية إضافة إلى ذلك، فإن فيتش تسعى لدعم الالتزام في الأسواق من خلال توفير المعلومات لجميع المستثمرين، وزيادة الشفافية والإفصاح. تؤكد الدراسة أهمية تحسين حوكمة الشركات في المصارف ضمن منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، وتهدف إلى تحسين الأداء والالتزام بالمعايير العالمية.²

¹ أ.م. حيدر حمزة جويد. فضيلة بوطورة مرجع سابق , ص 99

² منظمة التنمية و التعاون الاقتصادي موجز السياسات الزامية لتحسين حوكمة الشركات في المصرف في منطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا و واشنطن ص09

الفرع الثاني: المحددات الداخلية لتطبيق حوكمة البنوك الجزائرية

تتمثل المحددات الداخلية الواجب توفرها في البنك الجزائري. يجب أن تركز الإدارة التنفيذية والمراقبون والمراجعون الداخليون وحملة الأسهم.

أولاً: مجلس الإدارة و الإدارة التنفيذية:

يلعب مجلس الإدارة بشكل رئيسي على الحفاظ على نظام محكم وفعال.

في حالة فشل البنوك، تقع المسؤولية النهائية عادة على الصالح العام. وفقاً لمعظم القوانين المصرفية، يجب على الإدارة المشروعة والموثوقة للبنك ضمان الشفافية والحفاظ على الأمن المالي. يقوم أعضاء مجلس الإدارة بمسؤولية حماية مصالح المساهمين وضمان الإدارة الرشيدة للبنك. يُفوض المجلس الأعمال المصرفية للموظفين، لكن يظل مسؤولاً عن العواقب الناتجة عن أي ممارسات غير سليمة، أو أخطاء متعلقة بالإقراض، أو انتهاكات أخرى تتعلق بالاستقرار والوقاية من الغش الداخلي.

تنص منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، ودليل لجنة بازل لحوكمة الشركات، على أن مجلس الإدارة يجب أن يكون قادراً على ممارسة حكم موضوعي ومستقل على شؤون الشركة. لكن الملاحظ في الجزائر أن أعضاء مجالس إدارات البنوك العمومية غالباً ما يمثلون وزارة المالية أو الجهات الحكومية الأخرى، مما يضعهم في وضعية تضارب مصالح، ويؤثر سلباً على استقلالية قرارات مجلس الإدارة.

من المسائل الحساسة الأخرى تقييم كفاءة أداء مجلس الإدارة سواء داخل أو خارج الاجتماعات الرسمية، وكذلك أداء كل من أعضائه على حدة. يُعتبر تقييم الأداء ضرورياً لتحديد الأعضاء الذين يحتاجون لتجديد أو إنهاء عضويتهم. جميع مجالس الإدارة تحتاج بين الحين والآخر إلى تجديد عضويتها وإدخال تغييرات على تكوين المجلس لتحسين الأداء وتقوية الحوكمة تعتبر المراجعة والرقابة الداخلية من العوامل الأساسية التي تسهم في عملية حوكمة الشركات، حيث تساهم المراجعة الداخلية في تقييم وتحسين العمليات وتحقيق الأهداف. كما تحافظ على ضمان القيام بالمسؤوليات.¹

¹منظمة التنمية و التعاون الاقتصادي موجز السياسات الزامية لتحسين حوكمة الشركات فيا لمصرف في منطقة الشرق الاوسط وشمال افريقيا وواشنطن مرجع سابق ص12

ثانيا: المراجعة والرقابة الداخلية:.

تعتمد الرقابة الداخلية على العمل مع مجلس الإدارة ولجنة المراجعة للتعامل مع المخاطرة، وتعتبر الوقاية الداخلية عنصراً أساسياً لضمان أداء النظام ككل. من المحتمل أن تكون المراجعة الداخلية هي الوظيفة الوحيدة داخل البنك التي تتمتع بفهم عميق للمخاطر والرقابة تشمل مهام إدارة المخاطر تقديم المشورة والتأكيد المستقل والموضوعي لمجلس الإدارة حول فعالية الرقابة وأنشطة إدارة المخاطر. كما يتحمل المسؤولون عن إدارة المخاطر واجب العمل على تعزيز أنظمة الوقاية الداخلية من خلال الأدوات الرقابية العامة وقد أصدر بنك الجزائر النظام رقم 03-02 المؤرخ في 14 نوفمبر 2003، توافقا مع مبادئ لجنة بازل، لتعزيز وتحديد أطر وقواعد الرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية. يحتوي هذا النظام، وفقاً للمادة الثالثة، على الأنظمة التالية:

مراقبة العمليات والإجراءات الداخلية

تنظيم محاسبي ومعالجة المعلومات

أنظمة تقييم المخاطر والاستراتيجيات

أنظمة الرقابة والتحكم في نظام التوثيق والإعلام

يجب على البنوك والمؤسسات المالية الالتزام بهذه الأنظمة كحد أدنى من الضوابط لضمان الرقابة الداخلية الفعالة.¹

المساهمين:

يتقاسم السوق المصرفية الجزائرية ثلاث انواع من البنوك العمومية وهي المسيطرة على السوق المصرفية وتعود ملكيتها للدولة فهي بذلك لا تحتوي على مساهمين . اما البنوك الخاصة ذات رأسمال جزائري هي عبارت عن شركات ذات اسهم يتقاسم ملكيتها مساهمين.

¹المادة 3 من المرسوم التنفيذي رقم 03-02 المتعلق بالحوكمة البنكية في الجزائر المؤرخ في 14/11/2002

المطلب الثاني: مبادئ الحوكمة البنكية

تمثل مبادئ الحوكمة الرشيدة ضرورة احترام حقوق جميع أصحاب المصالح في المؤسسة، بما في ذلك لمساهمين والموظفين، لضمان بيئة عمل شفافة وعادلة تعزز من استدامة الأداء البنكي. تُعتبر الحوكمة منظورًا للنظر إلى المؤسسة البنكية كمواطن مسؤول، ملتزم بالمعايير الأخلاقية والقانونية في معاملاته مع جميع الأطراف، وتُعتبر عاملاً هاماً في تحقيق التوازن الاقتصادي والتنمية الاقتصادية والاجتماعية.

أما عن مبادئ الحوكمة المصرفية للجنة بازل المصرفية سنة 1999، فهي مستوحاة من مبادئ الحوكمة لمنظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OCDE) لسنة 1999، وبعدها التعديل الذي أصدرته هذه الأخيرة سنة 2004 مواكبة للتطورات العالمية، اعتمدت لجنة الإشراف المصرفية (بازل) الدليل الجديد لمبادئ الحوكمة المصرفية الذي جاء يركز على كفاءة أعضاء مجلس الإدارة، وصياغة وتنفيذ الأهداف، ومنح الصلاحيات والمسؤوليات، ونظام فعال للرقابة الداخلية، ومراقبة المخاطر، وتوافق المكافآت والحوافز مع الأهداف، والشفافية والإفصاح والالتزام بالقوانين والتعليمات، ومن هنا سيتم التطرق لهاته المبادئ و هي كالتالي :

الفرع الأول: الشفافية والإفصاح

تعد الشفافية ضرورية للحوكمة الفعالة والسليمة وتبعن لدليل لجنة بازل عن الشفافية في البنوك فانه من الصعب للمساهمين وأصحاب المصالح والمشاركين الآخرين في السوق إن يراقبوا بشكل صحيح وفعال أداء إدارة البنك في ظل نقص الشفافية ، وهذا يحدث إذا لم يحصل المساهمين وأصحاب المصالح على معلومات كافية عن هيكل ملكية البنك وأهدافه ويعد الإفصاح العام الملائم ضروريا وخاصة للبنوك المسجلة في البورصة لتحقيق الانضباط في السوق ،ويكون الإفصاح في الوقت المناسب والتدقيق من خلال موقع البنك على الانترنت وفي التقارير الدورية و السنوية،ويكون متلائما مع حجم وتعقيد هيكل الملكية وحجم تعرض البنك للمخاطر أو إما إذا كان البنك مسجلا في البورصة ومن ضمن المعلومات التي يجب الإفصاح عنها المعلومات المتعلقة بالبيانات المالية، التعرض للمخاطر الموضوعات المرتبطة بالمراجعة الداخلية بالحوكمة في البنك ومنها هيكل ومؤهلات أعضاء مجلس الإدارة والمديرين واللجان وهيكل الحوافز وسياسات الأجور للعاملين والمديرين.¹

¹مليك محمودي ، صباح زروخي ، طاهر بعلة، مرجع سابق ، ص306

الفرع الثاني: إدارة المخاطر:

يجب أن يكون أعضاء مجلس الإدارة مؤهلين تماما لمراكزهم وان يكونوا على دراية تامة بالحوكمة وبالقدرة على إدارة العمل بالبنك ,ويكون أعضاء مجلس الإدارة مسئولين بشكل تام عن أداء البنك وسلامة موقفه المالي وعن صياغة إستراتيجية العمل بالبنك وسياسة المخاطر وتجنب المصالح وان يبتعدوا بأنفسهم عن اتخاذ القرارات عندما يكون هناك تعارض في المصالح يجعلهم غير قادرين على أداء واجبهم على أكمل وجه اتجاه البنك وان يقوموا بإعادة هيكلة للمجلس ويتضمن ذلك عدد الأعضاء مما يشجع على زيادة الكفاءة , وتتضمن واجبات المجلس اختيار ومراقبة وتعيين المديرين التنفيذيين بما يضمن توفر الكفاءات القادرة على إدارة البنك وان يكون أعضاء المجلس على دراية كافية بمبادئ وأسس الأنشطة المالية للبنك التي يجب إتباعها وبالبيئة التشريعية ,ويقوم مجلس الإدارة بتشكيل لجان لمساعدته ومنها لجنة تنفيذية ولجنة مراجعة داخلية وتقوم لجنة المراجعة بالتعاون مع مراقبي الحسابات وتراجع وتتسلم تقاريرهم وان تأخذ القرارات التصحيحية في الوقت المناسب لتحديد أوجه الضعف في الرقابة وعدم التوافق مع السياسات والقوانين والنظم.¹

إدارة المخاطر البنكية بالبنوك الجزائرية وفق متطلبات لجنة بازل 1 و2:

-إدارة المخاطر البنكية بالبنوك الجزائرية وفق متطلبات لجنة بازل 1:أول مسابقة لاتفاقية بازل 1 في المنظومة المصرفية الجزائرية,كانت بصدور تنظيم رقم 90_10 بتاريخ 1990/7/4 والمتعلق بنسبة الحد الأدنى لرأس مال البنوك والمؤسسات المالية والعاملة في الجزائر , حيث جاء في مادته الرابعة ما يلي "ينبغي أن تمثل الأموال الخاصة المحددة على هذا النحو بتغطية نسبة الأخطار لا تقل عن 8%وقد حدد المشرع الجزائري من خلال تعليمة 94_74 المؤرخة في 29نوفمبر 1994المتعلقة بتحديد قواعد الحذر لتسيير البنوك والمؤسسات المالية هذه النسبة (نسبة تغطية المخاطر أو معيار كوك 8%)

كذلك فمن خلال المادة2من التعليمة وضعت النسب التالية :

_النسبة القصوى بين مجموع المخاطر التي يتعرض لها بسبب عملياته مع نفس المستفيد ومبلغ صافي الأصول الخاصة يتم احترامها وفق الرزنامة التالية (40%من 1جانفي 1992 ,30%ابتداء من 1جانفي 1993,25%ممن 1جانفي 1995.

¹مليك محمودي , صباح زروخي , طاهربعلة, مرجع سابق ص 303

المبلغ الإجمالي للمخاطر التي يتعرض لها بسبب عملياته مع المستفيدين أين يتجاوز المخاطر بنسبة 15% من الأموال الذاتية , يجب أن لا يتجاوز 10 مرات الأموال الذاتية الصافية , إما المادة الثالثة من التعليم رقم 94_74 فقد حددت رزمة للتطبيق و الوصول إلى احترام نسبة كوك حسب اتفاقية بازل 1, حيث يتم الوصول إلى هذه النسبة تدريجيا وهذه النسبة تدريجيا وهذا بسبب حداثة تطبيق مثل هذه القواعد على البنوك والمؤسسات المالية .

لكن تجدر الإشارة إلى أن بنك الجزائر اصدر التنظيم رقم 02_03 بتاريخ 2002/11/14 والمتضمن المراقبة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية, والذي يجبرها على تأسيس أنظمة للمراقبة الداخلية تساعدها على مواجهة مختلف المخاطر الائتمانية, السوقية والتشغيلية وبالنسبة لمخاطر السوق فهو يعرفها في مادتها الثانية بخطر معدل , خطر تقلب الأسعار سندات الملكية , خطر تسوية بمقابل وخطر الصرف . ومن خلال هذا التنظيم يعرف بما يسمى بمخاطر السوق , ولكن أن يدرجها في حساب كفاية رأس المال من خلال تعليمة تفصيلية.¹

إدارة المخاطر البنكية للبنوك الجزائرية وفق متطلبات لجنة بازل 2:

لقد ورد في التنظيم رقم 02_03 الصادرة بتاريخ 2002_11_14 والمتضمن المراقبة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية ,يشير إلى مخاطر التشغيل والتي تعرف في مادتها الثانية بخطر ناتج عن نقائص تصميم وتنظيم وتنفيذ إجراءات القيد في النظام المحاسب وبشكل عام في أنظمة الإعلام الخاصة بمجموعة الأحداث المتعلقة بعمليات البنك أو المؤسسة المالية المعنية.

وفق لهذا التنظيم فقد طبقت السلطة النقدية والمالية في الجزائر والبرامج AM SFA أي دعم عصره القطاع المالي الجزائري في إطار برنامج MEDA لتأسيس نظم المراقبة الداخلية للعدد من البنوك الخاصة العمومية منها ومن المعلوم أن تطوير أنظمة الرقابة الداخلية للبنوك يعد ركن من الأركان الثلاثة الأساسية لاتفاقية بازل بعدها اصدر بنك الجزائر بتاريخ 2011_11_28 التنظيم رقم 08_11 المتعلق بالمراقبة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية وهو لا يختلف كثيرا عن التنظيم رقم 02_03 لسنة 2002_ إلا انه يشير هذه المرة بوضوح إلا أن مخاطر سعر الفائدة جزء من مخاطر السوق وان الأحداث الخارجية جزء من المخاطر التشغيل , ويوضح بشكل اكبر رأس المال .كما يشير هذا التنظيم في الأخير إلى انه يلغي أحكام التنظيم رقم 02_03 الصادر

¹الطالبة عبد العزيز مرايمي محمد, بازل 2 وتسيير المخاطر المصرفية في البنوك الجزائرية , متوفر على الموقع الالكتروني [http://: manifest- univ- ourgla -dz /index - php séminaires /archive / faculté -bessceines - economique gestion et des siences comircial- htm -consulte :07-04-2017](http://manifest-univ-ourgla-dz/index- php séminaires /archive / faculté -bessceines - economique gestion et des siences comircial- htm -consulte :07-04-2017)

بتاريخ 14_11_2002 المتضمن المراقبة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية , إلى أن صدر التنظيم رقم 01_14 والذي أدرج في حساب مقام النسبة لكلا من مخاطر السوق ومخاطر التشغيل الذي يعتبر مسaire لاتفاقية بازل2

وبالتالي فان التزام البنوك والمؤسسات المالية الناشطة في القطاع المصرفي للجزائر بنسبة الملاءة المحددة في الاتفاقية الثانية للجنة بازل وبنسبة أعلى مما هو محدد 8% يسمح بتحكم الجيد في المخاطر مما يدع الاستقرار والثقة في القطاع المصرفي الجزائري ويعطي مؤشر أعلى حماية أفضل لأموال المودعين وهيا الأهداف المرجوة من الحوكمة المؤسسية في البنوك من جانب آخر يتجلى دور مجلس الإدارة والمدراء والمسيرين في تحقيق الحد الأدنى لرأس المال فهم المسؤولون عن تحقيق هذا الهدف .¹

الفرع الثالث: المساءلة والمسؤولية :

1_ المساءلة :

يحق للمساهمين مساءلة الإدارة التنفيذية عن أداؤها وهذا حق يضمنه القانون وأنظمة الحوكمة لهم كما تضمن المساءلة مسؤولية الإدارة التنفيذية أما مجلس الإدارة ومسؤولية المجلس أمام المساهمين. وكإضافة المساءلة تتم من خلال التصرف بشكل فعال ضد الأفراد الذين يتجاوزون حدود مسؤولياتهم ووضع آليات تسمح بمعاينة الموظفين حالة تجاوز مسؤولياتهم وسلطاتهم .

2_ المسؤولية :

وتكون المسؤولية أمام جميع الأطراف من ذوي المصلحة في المؤسسة ويتحقق ذلك من بالإضافة وجود أعضاء لمجلس الإدارة مستقلين ومن غير الموظفين مراجعة تقارير المدققين الداخليين والإشراف على أعمال التدقيق الخارجي .

إضافة على هذا فالمسؤولية والمساءلة: أكدت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD على إن يكون مجلس الإدارة مسؤولاً بشكل أساسي عن مراقبة أداء الشركة وتحقيق عائد مناسب لحملة الأسهم ويمنع المجلس تعارض المصالح ويوازن الطلبات المتنافسة على الشركة من خلال ممارسة الأحكام الموضوعية والمستقلة .²

¹ جبار عبد الرزاق فرج شعبان دور الحوكمة المصرفية في صياغة سياسة فعالة لإدارة المخاطر في القطاع المصرفي , مؤتمر الدولي الاول حول ادارة المخاطر المالية وانعكاساتها على اقتصاديات دول العالم جامعة البويرة ايام 12.13 ديسمبر 2012 ص14

² جلال زغبة , محاد عريوة , اهمية تطبيق الحوكمة المصرفية في تحسين اداء البنوك , دراسة عينة من البنوك التجارية – مجلة الدراسات المالية , المحاسبية الادارية , جامعة المسيلة , المجلد 08 العدد 1 سنة 2021 ص370

وترتبط المسؤولية بالمساءلة التي تقضي بمحاسبة المسؤولين الذين يتخذون القرارات ويقومون بتنفيذ الأعمال في الشركة وتتحقق المساءلة من خلال وضع آليات تسمح بعقاب الموظفين والتنفيذيين وأعضاء مجلس الإدارة.¹

¹جلالزغبة , محادعريوة , مرجع سابق , ص370

المطلب الثالث : ركائز الحوكمة البنكية

الفرع الأول : لجان التدقيق و المخاطر

1 - المقصود بلجنة التدقيق:

يختلف تعريف لجنة التدقيق ووظائفها أو المهام المنوطة بها باختلاف هيكل وفلسفة الإدارة الخاصة بكل شركة، بحيث هناك صعوبة في وضع تعريف محدد وشامل لها. لأن هذه الأخيرة تتطور بتطور الأعمال في الشركة المساهمة، لا سيما البنوك، وتطور الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية المحيطة بها.

وهو ما جعل المشرع الجزائري وغيره من المشرعين في القوانين المقارنة يغفل تقديم تعريف للجنة التدقيق، واكتفى بموجب المادة 2 من النظام -11-08 السالف الذكر بالإشارة إلى الهيئة المنشئة لها والمحددة لعددتها ومهامها، وذلك بقوله: «يقصد في مفهوم هذا النظام بما يأتي :

و هي لجنة يمكن أن تنشئها هيئة المداولة 1 لتساعدها في ممارسة مهامها. تقوم هيئة المداولة بتحديد تشكيلة ومهام وكيفيات سير لجنة التدقيق والشروط التي يشترك بموجبها محافظو الحسابات أو أي شخص آخر تابع للبنك أو للمؤسسة المالية المعنية في أشغال هذه اللجنة. لا يمكن لأعضاء الجهاز التنفيذي أن يكونوا أعضاء في لجنة التدقيق .

وبسبب عدم وجود تعريف دقيق للجنة التدقيق، فإن هذا الأمر لاقى اهتمامًا كبيرًا من الباحثين والهيئات الرسمية الذين قدموا مجموعة من التعاريف التي تشترك في مضمونها حول المهام التي أُسندت لها. فعرفت الهيئة الكندية للمحاسبين القانونيين في عام 1992 لجنة التدقيق بأنها: لجنة مكونة من مدراء المؤسسة الذين تتركز مسؤولياتهم في مراجعة القوائم المالية السنوية قبل تسليمها إلى مجلس الإدارة. وتتخلص نشاطاتها في مراجعة ترشيح المدقق الخارجي ونطاق ونتائج التدقيق، وكذلك الرقابة الداخلية للمؤسسة، وجميع المعلومات المُعدة للنشر وعرفها البعض بأنها لجنة مكونة من مديرين غير تنفيذيين مسؤولة عن تقييم أداء مجلس الإدارة، والتأكد من أن القرارات التنفيذية لم تُتخذ بشكل فردي، وإجراء تقييم دوري لنظام الرقابة الداخلية، والمساهمة في تحديد المهام والمسؤوليات لكل من المراجعة الداخلية والخارجية

عرف المعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين لجنة التدقيق بأنها الأداة التي يتم من خلالها كبح جماح التصرفات غير الشرعية من قبل الإدارة العليا للشركات.¹ وهي لجنة مكونة من أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين ممن يتمتعون بالخبرة والكفاءة المحاسبية والمالية، على أن تهتم بفحص إجراءات الرقابة الداخلية ومراجعتها والتأكد من فعاليتها، وكذلك فحص السياسات المحاسبية والإجراءات المتبعة في إعداد التقارير المالية، وفحص أعمال المراجعة وتقويمها، وتقويم أعمال المراجع الخارجي واقتراح تعيينه وتحديد أتعابه ودعم استقلالته من خلال هذه التعاريف والتي أوردنا البعض منها، يتضح أن لجنة التدقيق هي إحدى اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة، وتتمثل مهمتها الأساسية في التحقق من مدى كفاية نظام الرقابة الداخلية وفعالية تنفيذه. ثم تقديم التوصيات إليه لتفعيل النظام الرقابي وتطويره بما يحقق أهداف البنوك التجارية بصفة عامة، وحماية لمصالح المساهمين وأصحاب المصالح الأخرى بصفة خاصة وبكفاءة عالية.²

الفرع الثاني: ضوابط ومقومات تشكيل لجنة التدقيق :

يعتمد مجلس الإدارة أو مجلس المراقبة لتشكيل لجنة التدقيق على ضوابط ومعايير تتمثل فيما يلي:

أن يعين مجلس الإدارة أو مجلس المراقبة أعضاء لجنة التدقيق من الأعضاء المستقلين الذين لا يقومون بأي عمل تنفيذي، أي ليسوا من الأشخاص الذين توكل لهم سلطة الإدارة اليومية لأعمال البنك، بحيث يكونوا مستقلين استقلالاً حقيقياً وظاهرياً عن إدارة البنك، بحيث لا تكون هناك علاقة مباشرة أو غير مباشرة تؤثر على نزاهة قراراتهم

بين أعضاء اللجنة ومديري البنك التنفيذيين، وهو ما أكدته المادة 2/2 من النظام 11-08 بقولها: «لا يمكن لأعضاء الجهاز التنفيذي أن يكونوا أعضاء في لجنة التدقيق». ووفقاً لنص المادة 2/1 من نفس النظام، فإن الجهاز التنفيذي هو من يتولى تحديد الاتجاهات الفعلية لنشاط البنك والمؤسسة المالية، ومسؤولية تسييرها. ولعل السبب في ذلك هو ضمان الحياد والاستقلالية والنزاهة عند القيام بالمهام المنوطة لها وبذلك يُمنع كل من المسؤول التنفيذي والمدير المالي وأي عضو من مجلس الإدارة في الشركة من العمل كعضو في اللجنة، كما يمنع أن يكون رئيس المجلس رئيساً

¹بختة منصور , الجبالي اليابس , التنظيم القانوني للجنة التدقيق ودورها في حوكمة البنوك ومتطلبات وجودها بين الضرورة والاختيار , مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية جامعة سيدي بلعباس , الجزائر مجلد 4 العدد3 سنة2021 ص121

²بختة منصور , الجبالي اليابس , مرجع سابق , ص 122

للجنة وقد عرفت بورصة نيويورك للأوراق المالية عضو لجنة التدقيق المستقل بأنه ذلك الشخص الذي يتحرر من أي علاقة، من وجهة نظر مجلس الإدارة، قد تتدخل وتؤثر على حكمه المستقل عند ممارسة دوره كعضو في اللجنة.

إن خاصية استقلال عضو لجنة التدقيق يكاد يكون مبدأ عالمياً، إذ قامت لجنة الشريط الأزرق بوضع تعريف محدد للاستقلال بالنسبة للأعضاء الذين ينتمون إلى لجنة التدقيق والذين ليست لهم أي علاقة مع إدارة المنشأة من شأنها التأثير عليهم في أداء واجباتهم وهي: ألا يكون العضو من موظفي الشركة أو إحدى الشركات التابعة لها، ألا يحصل على أية مكافأة مالية من الشركة أو إحدى الشركات التابعة لها بخلاف المكافأة التي يحصل عليها مقابل الخدمة في مجلس الإدارة، وألا يكون أحد أقاربه موظفاً تنفيذياً داخل الشركة أو إحدى الشركات التابعة لها، وأخيراً ألا يكون مديراً تنفيذياً في إحدى الشركات التي لها علاقة تجارية مع الشركة أو إحدى الشركات التابعة لها، وبهذا تكون اللجنة متصفة بالاستقلالية للقيام بواجباتها ومسؤولياتها، ومحيدة في اتخاذ قراراتها دون أي ضغوطات. وهذا ما جعل البعض يذهب إلى أن تعيين أعضاء اللجنة من خارج الشركة في الغالب يمثلون أعضاء مجالس إدارات ومدراء سابقين في شركات أخرى، أو رجال الخدمة المدنية المتقاعدين، أو أساتذة الجامعات، أو السياسيين السابقين البارزين الذين لديهم خبرة في المحاسبة وإدارة الأعمال والتمويل الاقتصادي

يقع على عاتق مجلس الإدارة أو مجلس المراقبة في البنوك التجارية تحديد مجموعة من المؤهلات والكفاءات الواجب توافرها في أعضاء اللجنة، مثل الخبرة المحاسبية والمالية والخبرة في الشؤون القانونية، والإلمام بنشاط البنك. وهو ما عنته المادة 2/1 من النظام 08-11 بقولها: «هي لجنة يمكن أن تنشئها هيئة المداولة لتساعدها في ممارسة مهامها». لأن العديد من المشاكل يرتبط حلها بالحكم الشخصي لأعضاء اللجنة ويساهم في تكوين مزيج من الخبرات التي تمكنهم من فحص البيانات، والتأكد من صحة القوائم المالية ومدى مطابقتها لنتيجة الأعمال. كما أن هذه المؤهلات والخبرات لها تأثير مباشر في جودة نظام الرقابة الداخلية وعملية فحص البيانات وسلامة الإفصاح عنها بشكل يؤدي إلى زيادة الثقة لدى المساهمين والمستفيدين من هذه التقارير

بصفة عامة. وتعد أيضا من المتطلبات الضرورية لحوكمة البنوك والمؤسسات المالية ليس وطنيا بل عالميا.¹

على مجلس الإدارة أو مجلس المراقبة تحديد صلاحيات ومهام لجنة التدقيق تفاديا لحدوث أي تداخل أو تعارض بين عمل لجنة التدقيق والأجهزة التنفيذية في الشركة، وحصر مهمتها الأساسية في مساعدته أداء مهامه بكفاءة وفاعلية، وهو ما أشارت إليه المادة 2 من النظام 08-11 بقولها: «تقوم هيئة المداولة بتحديد مهام وكيفيات سير لجنة التدقيق». ومنه يضع مجلس الإدارة ميثاق عمل لجنة التدقيق فيه توصيف وتحديد واضح للسلطات المخولة لها داخل البنك، وإطلاعها على مسؤولياتها للوصول لأداء فاعل لها. وطبعا هذا يتطلب حصولها على كل المعلومات والوثائق الضرورية للقيام بمهامها الرقابة الداخلية وتمكينها من سلطة الاستفسار عن أي موضوعات تراها مهمة. إذ تنص المادة 65 من النظام 08-11 على ما يلي: «يحدد الجهاز التنفيذي وهيئة المداولة، وعند الاقتضاء لجنة التدقيق، طبيعة المعلومات التي يرغبون في الحصول عليها، لا سيما في شكل بيانات ملخصة مناسبة». ويضيف البعض أنه، إن لزم الأمر، يمكنهم الاستعانة بأطراف خارجية ذات خبرة مهنية في النواحي المالية والإدارية والقانونية والفنية المتعلقة بنشاط الشركة. ويشترط أن تقوم اللجنة بمهامها المسندة لها من خلال اجتماعات تحددها خلال السنة حسب الأعمال الموكلة لها، بحيث يحوي كل اجتماع جدول أعمال يعرض على أعضاء اللجنة قبل موعد الاجتماع. والأكد أن هذه الاجتماعات الدورية من شأنها أن تجعل اللجنة على دراية بقضايا التدقيق وتساعد في الإشراف الفاعل عليها، ومعرفة طبيعة نظام الرقابة الداخلية المطبق والضوابط المكونة له، وبالتالي تقييم مدى كفاءة تصميم وتنفيذ هذا النظام. ويتم توثيق نتائج الاجتماعات أو اللقاءات المنعقدة في تقارير تُرفع إلى مجلس الإدارة بشكل منتظم لمناقشتها مع باقي الأعضاء. ومن خلال النظام 08-11 السابق الذكر، يُنعقد الاجتماع على الأقل مرتين في السنة، وبموجبه يقوم مجلس الإدارة أو مجلس المراقبة بفحص نشاط ونتائج جهاز الرقابة الداخلية استنادًا إلى المعلومات المستلمة من لجنة التدقيق.²

¹بارازان محمد علي ، ا،م، د. فيان سليمان حمه سعيد راميار زكار احمد ، دور لجان التدقيق في تفعيل حوكمة المصارف دراسة استطلاعية من وجهة نظر مراقبي الحسابات في إقليم كردستان ، مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية قسم المحاسبة كلية الادارة والاقتصاد العراق مجلد 07 العدد 2 سنة 2022 ص 644

²بارازان محمد علي ، ا،م، د. فيان سليمان حمه سعيد، راميار زكار احمد ، مرجع سابق ص 645

الفرع الثالث : مهام لجنة التدقيق في حوكمة البنوك وواقع وجودها

إن قيام لجنة التدقيق بمهامها ينحصر في مساعدة مجلس الإدارة أو مجلس المراقبة للبنك على أداء مهامه بكفاءة وفعالية والوفاء بمسؤولياته تجاه مصداقية التقارير المالية السنوية وجودة المعلومات المفصح عنها للمستفيدين من المعلومات المحاسبية ودعم نظام الرقابة الداخلية. ومعرفة مدى التزام البنك بالقوانين والتعليمات المعمول بها مما يحسن جودة أداء البنوك ويزيد المساهمين ثقة ويحل النزاعات بين أصحاب المصالح. مهام لجنة التدقيق في حوكمة البنوك تتجلى مهام لجنة التدقيق في حوكمة البنوك من خلال المهام المسندة لهذه الأخيرة في إطار قواعد الحوكمة المتضمنة للمسؤوليات الملقاة على عاتق مجلس الإدارة. وذلك من خلال الفقرة 2 من المادة 70 والواردة في الباب السادس من النظام 08-11 السالف الذكر والوارد بعنوان قواعد الحوكمة"، والتي تنص على ما يلي:

تكلف لجنة التدقيق على الخصوص بما يأتي.

التحقق من وضوح المعلومات المقدمة وتقدير مدى انتظام وأهمية المناهج المحاسبية المتبعة في إعداد الحسابات.

تقدير نوعية جهاز الرقابة الداخلية، خاصة تناسق أنظمة القياس والمراقبة والتحكم ورقابة المخاطر، وعند الاقتضاء اقتراح أعمال تكميلية لهذه الصفة.

ومن خلال هذه الفقرة سنوضح المهام بالتفصيل التالي.¹

الفرع الرابع : مهام لجنة التدقيق فيما يخص التحقق من المعلومات والأعمال المحاسبية

تحقيقاً لمبادئ حوكمة البنوك، لا بد على لجنة التدقيق أن تتأكد من مدى التزام الأخيرة بتطبيق المتطلبات الخاصة بنظام الرقابة المحاسبية، وذلك بمراجعة التقديرات والمناهج المحاسبية المتبعة في إعداد الحسابات. وهو ما أكدته المادة 33 من النظام 11-208 والتي تنص على ما يلي:

"تتأكد البنوك والمؤسسات المالية من شمولية ونوعية وموثوقية المعلومات وكذا مناهج التقييم والتسجيل المحاسبية من خلال هذه المادة، يتبين أن النظام المحاسبي والمالي من أهم مصادر المعلومات التي تحصل عليها لجنة التدقيق والتي تساعدها في تنفيذ مهامها بفعالية من خلال

¹جلاب محمد مجلس الادارة كأخذ البات الحوكمة المصرفية في مواجهة لأطراف الآخذة " المودعين , المساهمين" مع الاشارة لحالة الجزائر , مجلة العلوم الانسانية , جامعة محمد خيضر بسكرة العدد 49 سن 2017 ص14

مختلف التقارير التي يرسلها مسؤولو الرقابة لمجلس الإدارة، والتي بدورها تقدم للجنة التدقيق التي تعد أداة رقابة لها.

ومن المهام الخاصة للجنة التدقيق، التحقق من وضوح المعلومات المقدمة لضمان الحصول على جودة عالية للتقارير المالية. فهي مراقب نهائي لها للتحقق من خلوها من الأخطاء والانحرافات. هذه المهمة تتطلب الوضوح والشفافية في المعلومة التي ألزم المشرع البنوك باستخدامها في الوثائق والتقارير الدورية، ويجب أن تكون مستخلصة من المحاسبة وقادرة على الإثباتية يجب أن يكون كل مبلغ ظاهر في البيانات المالية والتقارير الدورية المقدمة لبنك الجزائر أو اللجنة المصرفية قابلاً للرقابة. كما يجب على المعلومات المقدمة لهذه الجهات في شكل إحصائيات أن تكون قابلة للتحقق منها.

تتضح مهمة لجنة التدقيق في وجوب مراجعة الأنظمة المحاسبية والمالية التي تحكم البنوك، وقدرتها على شمول جميع العمليات المالية ومدى المرونة والثبات النسبي لهذه الأنظمة والتعليمات ومدى تأثيرها في تحقيق المنفعة للبنك. تعمل اللجنة على تحديد أوجه القصور في هذه الأنظمة، وتطويرها لضمان عدم حصول غش أو تلاعب، مع ضرورة مراجعة الأنظمة المحاسبية والمالية والتأكد من حوسبتها، وتوثيقها، وأرشفتها.¹

¹جلاب محمد مجلس الإدارة كأخذ اليات الحوكمة المصرفية في مواجهة الأطراف الأخذة , ص15

المبحث الثاني: الهيئات الأساسية للرقابة في إطار تطبيق قواعد الحوكمة البنكية :

تسعى مختلف المؤسسات المالية والإقتصادية في مختلف دول العالم إلى الرفع من كفاءتها ودعم مقدراتها التنافسية على المستوى المحلي والبعض منها على مستوى الدولي ، وهذا ما جعل تطبيق مبادئ وقواعد الحوكمة البنكية ضرورة حتمية ، وباعتبار أن البنوك الجزائرية فهي محل التغييرات والمستجدات العالمية الحاصلة ، تسلط الضوء حول واقع البنوك الجزائرية في ظل هدف إرساء قواعد الحوكمة وهو ما يسمح بتبيان الهياكل والمقومات المساعدة في تبني الحوكمة في المصارف الجزائرية و إنجازها .

ومن أهم الهيئات و في هذا الصدد للدراسة والتحليل سنتطرق لدور الهيئات الأساسية للرقابة في تجسيد قواعد الحوكمة البنكية وهي كالاتي : بنك الجزائر ، مجلس نقدي ومصرفي . مركزية المخاطر اللجنة المصرفية

المطلب الأول : بنك الجزائر

الفرع الاول: تعريف بنك الجزائر

تم تأسيس بنك الجزائر في 13 ديسمبر 1962، ويعتبر من الناحية القانونية مؤسسة عامه وطنية لها شخصية معنوية وإستقلال مالي ، و كان يقدر رأس ماله حوالي 40 مليون فرنك مملوك بالكامل للدولة¹.

- الذي يعتبر خليفة البنك المركزي الجزائري وهو أول مؤسسة نقدية تم تأسيسها في الجزائر المستقلة لتغيير بنيتها الصريحة في وضع المؤسسات تحت سيادتها.

- فيعتبر بنك الجزائر الهيئة العليا التي تظهر على تطبيق السياسة النقدية وضمان الإستقرار المالي في البلاد .

وقد قام البنك المركزي في موضوع " الحوكمة " بإتخاذ العديد من الإجراءات التي وضعتها لجنة بازل للرقابة المصرفية ، وهذه الإجراءات تتوافق مع الإطار القانوني والتنظيم و الرقابة لدور البنك في مجال الرقابة الإحترازية والرقابة الفعالة على العمل اليومي للبنوك².

¹بنك الجزائر .الموقع الرسمي لبنك الجزائر , تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2025/05/11, من خلال

الموقع: [http:// www.bank-of-algeria.dz](http://www.bank-of-algeria.dz)

²مداس حسبية , عدائة اسما , دور البنك المركزي في إرساء وتعزيز الحوكمة داخل الجهاز المصرفي , الملتقى الدولي حول اليات حوكمة المؤسسات وتحقيق التنمية المستدامة, ورقلة, الجزائر , 2013, ص432-433

- وتتمثل الأدوار التي يمكن أن يمارسها في سبيل تفعيل الحوكمة البنكية في ما يلي :
- تعليمات خاصة بالهيكل التنظيمي : ويمثل الهيكل التنظيمي نقطة إنطلاق لضمان التطبيق الجيد للحوكمة البنكية ، حيث حددت لجنة بازل أربعة عناصر ينبغي أن تتوفر في الهيكل التنظيمي الجيد للمؤسسة المالية ، من أجل ضمان مراقبته موازنة فعالة وهي كالاتي :
 - دائمية الإشراف و الرقابة التامة من مجلس الإدارة .
 - إشراف ورقابة الأفراد المستمرة داخل البنك ، حيث لا تربطهم علاقات تنفيذ المعاملات اليومية في جميع إدارات و أقسام البنك .
 - خط إشتراكي مباشر ومتواصل بجميع جهات العمل داخل البنك
 - إستقلالية وحياد إدارة المخاطر ومهام المواجهة في البنك.
 - تعليمات خاصة بتضارب المصالح و الأطراف ذات العلاقة :يتعين على البنك المركزي إصدار تعليمات من شأنها تجنب البنك مخاطر تضارب مصالح بتنظيم وضبط علاقة تعاملات مع الأطراف ذات علاقة من كبار المساهمين والمفترضين المتعاملين و أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين الرئيسيين بالإدارة التنفيذية ، وكل من له علاقة بإتخاذ القرارات ،بالإضافة إلى المراجعين الداخليين والخارجين
 - الرقابة على البنوك : ويكمن دور البنك المركزي هنا الإسترشاد بالمبادئ الأساسية للرقابة البنكية الصادرة عن لجنة بازل:
 - التي تعتبر فعلية لتنظيم عمل البنوك و الأنظمة البنكية ، وهذه الرقابة بشكل إحترازي فيمكن من خلالها تحديد سبب المخاطر و الملائمة المالية .
 - كما يمكن للبنوك المركزية إصدار خاص للحوكمة البنكية ، متضمن كل من الإرشادات الواجب تبنيها من قبل البنوك ، مع تعديل بشكل دوري ونشره على الموقع الإلكتروني متاح للجميع إرتكاز الدليل على أربع مبادئ إرشادية هامة وهي كالاتي :
 - العدالة في المعاملة بين الأطراف .
 - الشفافية و الإفصاح
 - المسائلة ، و المسؤولية .
 - وهاته هي المبادئ الأساسية للحوكمة البنكية¹

¹ أميرة دريس ، محمد لوشي ، الدور الاستراتيجي للبنك المركزي و ضمان التطبيق السليم للحوكمة البنكية ، محلة الاقتصاد والاحصاء التطبيقي ، مجلد 15 و العدد 1، الجزائر 2018، ص 111-114

اما فيما يخص تعزيز الإفصاح و الشفافية على البنك المركزي أن يلزم البنوك بأن تقوم بمسائلة المودعين عن مصدر أموالهم وتطالبهم بإحضار كافة الوثائق اللازمة التي تثبت شرعية هذه الأموال وبنك الجزائر كغيره من البنوك المركزية ، عمل جاهد على ضمان سلامة وإستقرار النظام البنكي . خاصة عقب الإنهيارات وفضائح مالية التي شهدتها بعض البنوك العمومية وأشهرها ، قضية بنك الخليفة والذي سحب منه الإعتماد بقرار من اللجنة المصرفية رقم (03 - 2003) ، بتاريخ 29 مايو 2003 ومن أسباب سوء إنهياره هو سوء الحوكمة والتي ظهرت من خلال نقائص :

- كعدم إحترام إجراءات المحاسبة للمؤسسة
- التأخير في تقديم التقارير لبنك الجزائر
- مراجعة غير منتظمة لملفات وطنية وغيرها
- غياب المتابعة والمراقبة .
- عدم إحترام قواعد الحيطة والحذر .
- ومنه جميع الدول ومعظمها تسند مهمة تنظيم والرقابة على القطاع المصرفي في البنك المركزي ، وكذلك هو شأن الجزائر ، فاصله باعتبار بنك الجزائر بإعتبار بنك الجزائر يلعب دورا أساسيا في ترسيخ مبادئ الحركة داخل البنوك :
- وهذا كله يتطلب المراعات التي تواجه بنك الجزائر .
- فصعوبة مواكبة التطورات السريعة في القطاع المالي
- مقاومة بعض البنوك في تطبيق معايير الحوكمة الحديثة .
- نقص الموارد البشرية المؤهلة للرقابة المتخصصة
- الحاجة إلى تحديث الأطر القانونية والتنظيمية بإستمرار¹

¹ سندرة انيسة، حوكمة البنوك في ظل الازمة المالية الراهنة 2008، المجلة الجزائرية للعلومه ووالسياسات الاقتصادية

الفرع الثاني: وظائف بنك الجزائر

يعد بنك الجزائر من البنوك المتعددة الوظائف وهي كالاتي:

1 بنك الاصدار: يُعد بنك الإصدار هو بنك الجزائر، المسؤول عن العملة النقدية سواء الورقية أو المعدنية ووجدت شروط التغطية التي تنص على الركيزة الذهبية.¹

2 بنك الدولة: يُعتبر من البنوك متعددة الوظائف في العالم العربي، ويعتمد نظام إعادة التأمين أو الضمان لجوائز بنك الدولة بحيث يعتبر المؤسسة المالية للدولة بالنسبة لجميع عمليات صناديقها المصرفية و القرضية و من اهم الوظائف ما يلي :

الخدمة المالية لقروض و حفظ الاموال المنقولة التابعة للدولة و تسييرها.²

3 بنك البنوك:البنك يقوم بوظائف متنوعة، منها المصرفية والتراضية، بالإضافة إلى كونه بنكاً للحكومة التركية والمؤسسة العمالية للدولة فيما يتعلق بجميع عمليات صندوقها وعملياتها الحزبية. كما يقدم خدماته مجاناً بدون مصاريف، ويتولى مسك الحسابات الجارية والعمليات المالية الحديثة المرتبطة بها

يعمل بنك الجزائر كبنك للبنوك، فهو يتربع على قمة النظام المصرفي، ويهدف إلى ضمان استقرار المنظومة في وجه الأزمات المصرفية. ولتحقيق ذلك، يجب على كل بنك يعمل في الجزائر أن يكون له حساب جاري مع بنك الجزائر لتلبية حاجات المقاصة والاحتياطي القانوني. يتم توفير الإقراض للبنوك والمؤسسات المالية، خاصة فيما يتعلق بالقدرة على الوفاء وكفاية رأس المال مما يسهم في تحقيق السلامة المصرفية.

كل البنوك تشارك في نظام تأمين الودائع لزيادة الثقة في القطاع المصرفي، معتمدين على القوانين والشروط الموضوعية من قبل بنك الجزائر وفقاً للأمر المتعلق بالنقد والقرض³

4 بنك المنظم للائتمان: يعتمد على أدوات تمثل الأداة الرئيسية في تنفيذ السياسات النقدية، ويستخدم في ذلك مجموعة من الأدوات المباشرة وغير المباشرة لتحقيق أهداف السياسة النقدية المندمجة. تبرز معالم هذه الوظيفة من خلال:

¹المادة 38 الامر 03/11 المتعلق بالنقد و القرض المعدل و المتمم للامر 10/04 المؤرخ في 26 اوت 2010

²المواد 52/50/49/46 من الامر 03/11 متعلق بالنقد و القرض

³المواد43/51/52/56/82/97/118/131 من الامر 03/11 المتعلق بالنقد و القرض

-تحديد السياسات النقدية، الإشراف عليها، تنفيذها وتقييمها بشكل متّحد. يتضمن ذلك أيضًا إدارة الأرصاف النقدية والاشراف على سوق النقد، خاصة بما يتعلق بالنظور الوقائي. يقوم بنك الجزائر بنشر المعلومات الكافية والعادلة في هذا السياق ينتقل بنك الجزائر في السوق النقدية مشتريًا وبائعًا للمستندات العمومية والخاصة المقبولة، سواءً بالخصم أو لإعادة الخصم أو لمنح التسبيقات. يضع بنك الجزائر معايير وشروط السياسات النقدية من خلال أدوات السياسة النقدية وينفذها لتحقيق أهداف هذه السياسة

-تنظيم العمليات الخاصة بالعملات الأجنبية من خلال الشراء والبيع، الخصم، إعادة الخصم، وإعطاء الحصول على جميع وسائل الدفع المتاحة. تبقى الوظيفة الأساسية هي الدفاع عن القدرة الشرائية للعملة الوطنية، داخليًا وخارجيًا، من خلال العمل على استقرار الأسعار داخل البلاد واستقرار سعر الصرف خارج البلاد

-يعتبر هذا أساسًا لمتابعة تنظيم ورقابة الحوار النقدي بكل الوسائل الضرورية لتوزيع القروض.¹

الفرع الثالث: صعوبات تطبيق الحوكمة في القطاع البنكي الجزائري :

لا يزال تطبيقها في مرحلته الأولية، هناك صعوبات تعصى بها الحوكمة بالبنوك الجزائرية تبعاً لبنك الجزائر، ويتوجب أن تدعم التجربة الخاصة في ظل انفتاح السوق المصرفية وزيادة المنافسة. تصبح للحوكمة دور فعال في ضبط الأطر العالمية وتجنب وقوع أزمات مالية مثل أزمة البنك المشترك الجزائري، أو أزمة البنك التجاري الجزائري والصناعي، أو أزمة بنك خليفة في هذا الصدد، يمكن تسجيل بعض المؤشرات الدالة على ضعف الحوكمة في القطاع البنكي الجزائري ، و منها :

صعوبة الشفافية المالية والمحاسبية حتى تتصدى البنوك الجزائرية للتحديات.

عدم التزام بنك الجزائر بنشر الوضعيات الشهرية كما ينص على ذلك قانون النقد والقرض سواء 90-10 أو الأمر 03-10 المعدل والمتمم.

-عدم تطبيق قواعد المحاسبة المتعارف عليها دولياً في المعاملات المطبقة في البنوك الجزائرية.²

¹المادتين 45 / 62 من الامر 03/11 المتعلق بالنقد و القرض

²جلاب محمد , حوكمة الشركات في منظومة المصرفية ضمن التحولات الاقتصادية العالمية مذكرة ماجيستارفس علوم التسيير تخصص إدارة اعمال جامعة الجزائر 3_2010/2009 ص 150 ,

المطلب الثاني : المجلس النقدي والمصرفي :

يعتبر مجلس النقدي و المصرفي من الاليات التي تراقب تطبيق الحوكمة لدى البنوك.

الفرع الاول : تعريف المجلس النقدي المصرفي:

يعد المجلس النقدي و المصرفي أحد أبرز الهيئات التنظيمية في النظام البنكي الجزائري ، حيث له مهام أساسية خاصة بمجال الرقابة الخارجية على المؤسسة المصرفية ، وهذا ما يجعله فعلا محوريا في تجسيد مبادئ الحوكمة البنكية ، حيث أنشئ هذا المجلس بموجب القانون رقم 9-10 المؤرخ في 14 أفريل 1990 ، والمتعلق بالنقد والقرض ، ويعتبر هيئة إنتشارية وتنظيمية تقع تحت وصايا بنك الجزائر ، ويهدف إلى ضمان تنظيم سليم للنشاط البنكي و التوجيه السياسي النقدي مما يحقق الإستقرار المالي والإقتصادي في البلاد.

- يتكون مجلس من أعضاء يمثلون مختلف الهيئات الإقتصادية و المالية من بينهم : محافظ بنك الجزائر بصفته رئيسا ، نائب المحافظ ، ممثلون عن الوزارات المعنية أو (كالمالية ، الصناعة ، والتجارة) إلى جانب شخصيات خبيرة ، في المجال الإقتصادي والمالي¹

الفرع الثاني : صلاحيات المجلس النقدي المصرفي:

ومن بين أبرز الصلاحيات التي يتمتع بها المجلس النقدي المصرفي :
- إصدار التعليمات التنظيمية التي تربط شروط إنشاء البنوك ومزاولة نشاطها .
- الرقابة على مدى إلتزام البنوك بالقواعد القانونية والتنظيمية ، خصوصا فيما يتعلق بالملائمة المالية والحوكمة الداخلية .
- إقرار المعايير الأساسية للحكومة البنكية ، مثل تعزيز الشفافية و الإفصاح المالي اعتمادا أنظمة فعالة للرقابة الداخلية ، وضمان إستقلالية لجان التدقيق والمخاطر داخل البنوك
- إتخاذ الإجراءات التأديبية في حال حدوث تجاوزات أو إخلال بالقوانين من طرف المؤسسات المالية .

حيث يعتبر أيضا الهيئة الرقمية العليا التي تشرف على جميع الأنشطة المصرفية في الجزائر حيث أهمية المجلس تكمن في تعزيز الشفافية وحماية المودعين :

¹قانون 90/10 المتعلق بالنقد و القرض الجريدة الرسمية العدد 22 1990

حماية المبدعين من خلال قرض بنوك بإجراءات رقابية داخلية تمنع أي ممارسات مالية تضر بالأموال الودعة أو تساهم في تدهور الوضع المالي للبنك .
الإستجابة السريعة للأزمات : من خلال ضمان وجود إحتياطات كافية للبنوك لمواجهة أي أزمة مالية مفاجئة ، وبذلك يكون دور المجلس في حماية الإستقرار المالي واضحا في أوقات الأزمات.¹

¹عبد القادر م الحوكمة في البنوك الجزائرية بين الاطار النظري و التطبيق العلمي مجلة العلوم الاقتصادية العدد 18 سنة 2022 ص 120 ,

المطلب الثالث: الهيئة المركزية للمخاطر

الفرع الأول: تعريف الهيئة المركزية للمخاطر :

تأسست هذه الهيئة بموجب المادة من القانون 90- لل نقد والقرض، وتكررت المادة 98 من الأمر في مع أوت مد، بحيث أصبحت مرتبطة بمركزية المخاطر للعائلات ومركزية دمج لها من خلال الأمر مد-04 الصادر بشأن المخاطر للمؤسسات.¹

وتُعزز مركزية المخاطر حسب المادة 8 0 من الامر 10/04 المخاطر، إذ تُكَلَّف مصلحة مركزية المخاطر بجمع الأداة مر 04.10- باعتبارها مركزية لأسماء المستفيدين من القروض الممنوحة، موقعها، المبالغ المسحوبة، مبالغ القروض غير المسددة، والضمانات المعطاة لكل قرض من جميع البنوك والمؤسسات المالية²

كما تنص المادة 1/1 من النظام 92-01 على أنه: "يُحدث بنك الجزائر ضمنها مركزية الأخطار." من خلال المادة أعلاه، فإن بنك الجزائر ينظم وليس مصلحة المركزية للمخاطر وكما يدل اسمها، فهي تسعى إلى تركيز المعلومات المرتبطة بالقروض والمستفيدين منها من أجل كشف وتدارس المخاطر المرتبطة بهم. بالتالي، فهي هيئة استعلام تقدم للبنوك والمؤسسات المالية المعلومات الضرورية المرتبطة بالقروض والزبائن الذين يشكلون مخاطر محتملة. كما أنها تعتبر هيئة إعلامية تتعين على البنوك والمؤسسات المالية الانخراط في مركزية المخاطر، وتزويدها بجميع المعلومات المتعلقة بالمستفيدين والقروض الممنوحة لهم. ومن المعلوم أن مركزية المخاطر تنقسم إلى قسمين. فهناك مركزية مخاطر تسجل فيها المعطيات المتعلقة بالقروض الممنوحة للأشخاص المعنويين والأشخاص الطبيعيين الذين يمارسون نشاطاً مهنيًا ولا يتقاضون أجرًا، وهناك مخاطر الأسر. تكلف مركزية المخاطر بجمع ومعالجة وحفظ المعلومات حول القروض البنكية وإعادتها إلى البنوك والمؤسسات المالية بعد كل عملية مركزية تصرح البنوك والمؤسسات المالية شهرياً بجميع القروض الممنوحة سواء كانت لمؤسسات أو أفراد، مهما بلغت قيمتها. تقوم مركزية المخاطر بإعداد تقارير دورية متاحة للبنوك والمؤسسات المالية، وذلك عن طريق الاطلاع والاسترجاع الشهري. ويجب ألا تُستعمل المعلومات المبلغة من قبل مركزيات المخاطر في إطار

¹أية عكاش سمير , تطورات القواعد الاحترازية للبنوك في ظل معايير لجنة بازل ومدى تطبيقها من طريق البنوك الجزائرية , أطروحة دكتوراه, قسم العلوم الاقتصادية , جامعة الجزائر -2012- 2013

²مادة 8 الامر 04-10 المؤرخ في 26 اوت 2010 المعلق بالنقد والقرض , الجريدة الرسمية عدد52 , الصادرة 1سبتمبر

قبول القروض وتسييرها، ولا تستخدم بأي حال من الأحوال لأغراض أخرى، لاسيما الاستشراف التجاري أو التسويقي المادة 98 فقرة 2 وهي هيئة رقابية غير مباشرة تابعة لبنك الجزائر ، وإحدى الآليات التي تسعى إلى تعزيز استقرار نظام مصرفي وذلك من خلال وضع وتوفير الأدوات اللازمة الدقيقة لتقييم المخاطر الإنمائية ، وبالتالي قد تساهم في تطبيق وتسديد مبادئ الحوكمة البنكية ، داخل المؤسسات المالية .

وإضافة إلى هذا تعتبر أداة تنظيمية أنشأها بنك الجزائر ضمن إطار إصلاحات القطاع المصرفي من أجل تجميع وتحليل المحطات المتعلقة بالمخاطر الإنمائية و طبقا لتعليمات بنك الجزائر ، تلزم هذه البنوك تقديم تقارير دورية حول الوضعية الإنمائية للعملاء .
التي تشمل القروض ، الضمانات وحجم التعرض للمخاطر .¹

الفرع الثاني : وظائف الهيئة المركزية للمخاطر :

تؤدي هذه الهيئة العديد من الوظائف التي تساعد على نشاط و حيوية هذا النظام ألا وهي:

أولا : تجميع أو جمع البيانات الإنمائية :

حيث نجد قيام الهيئة بجمع كل المعطيات المتعلقة بالقروض الممنوحة من طرف البنوك والمؤسسات المالية الأخرى ، إذ موجهة للأفراد او المؤسسات ، وتكوين ملف إنتمائي مركزي يحدث بصفة منتظمة

ثانيا : تحليل مستويات المخاطر :

وذلك يكون بناء على بيانات مستقبلية ، فتقوم الهيئة بتحليل درجة تعرض العملاء للمخاطر و أيضا تقوم بمتابعتهم لمدى إلتزامهم بتسديد ديونهم ، ومما يسهل هذا على البنوك إتخاذ قرارات دقيقة و يقلل من التعثر ، و ذلك بخصوص منح تمويلات جديدة

ثالثا :إعلام البنوك والمؤسسات المالية :

توفر الهيئة المركزية للمخاطر ، حق البنوك للوصول إلى الملفات الإنمائية للعملاء ، وذلك قبل أن يتم الموافقة على أي قرض جديد²

¹عجروود وفاء, اللجنة المصرفية وضبط النشاط المصرفي , طبعة الأولى , الأردن عمان دار مكتبة الحامد للنشر والتوزيع , 1435 ص39

²بنك الجزائر , تعليمات البنك حول التزامات المؤسسة البنكية بإرسال البيانات , الجريدة الرسمية , العدد 32_2010

الفرع الثالث : دور الهيئة المركزية للمخاطر في دعم حوكمة البنوك .

قد تلعب دورا إستراتيجيا متمثل في دعم تطبيق مبادئ الحوكمة البنكية وذلك من خلال : تعزيز الشفافية و المسائلة فتقوم بإجبار البنوك على الإفصاح الدقيق المستمر عن إلتزاماتها الإئتمانية ، وهذا ما يرسخ مبدأالشفافية في التعاملات المالية ويقلل من المخاطر النظامية التي يمكن أن تؤدي إلى إنهيارات مصرفية .

دعم إدارة المخاطر الداخلية تمكن هيئه البنوك من بناء نظام داخلي لإدارة المخاطر يعتمد على مؤشرات حقيقية جدلا من التقديرات الشخصية أو الغير مؤكدة الوقاية من التركيز الإئتمائي : وذلك من خلال تتبع حجم الديون على العميل عبر عدة مؤسسات ، وتمنع الهيمنة تركيز المخاطر في عميل واحد أو قطاع واحد وهو مبدأ أساسي من مبادئ الحوكمة الرشيدة .

الرقابة الغير مباشرة حيث تمكن الهيئة بنك الجزائر من تتبع الوضعية الإئتمائية الكاملة في السوق ، وإكتشاف البنوك التي تمنح قروضا غير مدروسةأو تمارس سياسات تمويلية محفوفة بالمخاطر ، مما يسمح بتصحيح المسار عبر تعليمات رقابيةأو عقوبات محتملة .

رغم الأهمية الكبيرة للهيئة المركزية للمخاطر ، إلا أنها تواجه بعض التحديات ، كعدم دقةأوتأخر المعلومات من بعض البنوك ، ونقص التنسيق مع الهيئات الرقابية الأخرى كهيئة ضبط مصرفي

1.

المطلب الرابع: اللجنة المصرفية :

تعد اللجنة المصرفية هيئة رقابية مستقلة تنظيماً لكنها تابعة لبنك الجزائر ، نظماً المشرع الجزائري بداية من المواد (145) إلى (152) من القانون رقم 90 - 10 ، المتعلق بالنقد والقرض (ملغى) ، ثم إعادة تنظيمها في الكتاب السادس من الأمر رقم 03 - 11 يتعلق بالنقد والقرض المعدل والمتمم ، ومهمتها الإطلاع بمهمة السهر على مطابقة البنوك والمؤسسات المالية للنصوص التشريعية و التنظيمية ، وخاصة تلك التي تتعلق بالحوكمة المصرفية و إدارة المخاطر

الفرع الأول : تشكيل لجنة المصرفية :

تشكيل لجنة تشكيل اللجنة المصرفية من أعضاء يجسدونها قانونياً ، حيث خضعت التشكيلة البشرية للجنة المصرفية منذ إحداثها إلى غاية يومنا هذا إلى عدة تحديثات وتغييرات ، وحسب المادة رقم 106 من الأمر 03 - 11¹، فإن اللجنة تشكل حالياً من :

- المحافظ الرئيسي .

- ثلاث أعضاء (3) يختارون بحكم كفاءتهم في المجال المصرفي والمالي والمحاسبي .

- قاضيين (2) ينتدب الأول من المحكمة العليا ، فيختار رئيسها الأول وينتدب الثاني من مجلس الدولة ويختار رئيساً بعد إستشارة المجلس الأعلى للقضاء ، ممثل عن مجلس المحاسبة يختاره رئيس هذا المجلس من بين الأولين ، ممثل عن الوزير المكلف بالمالية .

الفرع الثاني : دور اللجنة المصرفية في تجديد الحوكمة البنكية ودعم تطبيق مبادئها .

-تدعم اللجنة المصرفية على تطبيق مبادئ الحوكمة البنكية من خلال التأكد من توفر هياكل الحوكمة داخل البنوك ، وذلك كل من " مجالس إدارة مستقلة ، لجان المخاطر ، لجان التدقيق "، وتعمل على تشجيع ثقافة الشفافية ، الإستقلالية ، والمساءلة .
أما عن دورها في تجسيد الحوكمة البنكية قد يتمثل في:

- فرض معايير الشفافية و الإفصاح المالي .

- ضمان إستقلالية مجالس الإدارة في البنوك

- مراقبه التسيير الداخلي ووضع حد للممارسات التعسفية .

¹المادة رقم 106 من الامر 03-11 المتعلق بالنقد والقرض , الجريدة الرسمية العدد 82, 2003

-إرساء مبدأ المسائلة ، وذلك من خلال إمكانية توجيه العقوبات للمسيرين البنكيين عند ثبوت أي من تجاوزات ¹.

- و هذه المهام قد تجسد كل من مبادئ لجنة بازل الخاصة بالحكم الجيد و الإدارة السليمة للمؤسسات البنكية

- لكن رغم أهمية هذه اللجنة ، إلا أنها قد تواجه عدة تحديات منها .
قلة الموارد البشرية المتخصصة في هذا المجال و في بعض الأحيان نجد ضعف تنسيقها مع هيئات رقابية أخرى ، مع التباطؤ في الإجراءات العقابية.

الفرع الثالث: السلطات الممنوحة للجنة المصرفية

تتمتع اللجنة المصرفية بسلطة الرقابة والتحقيق والسلطة القمعية. غير أنها لا تتمتع بالسلطة التنظيمية التي تبقى حكراً على مجلس النقد والقرض
أولاً : سلطة الرقابة و التحقيق :

تتولى السلطة الإدارية المستقلة في المجال الاقتصادي والمالي سلطة الرقابة والتحقيق في مجال النشاط الذي توكل إليها مهمة ضبطه. وتوصي المادة 03 من الأمر على أن: "لابد من مراقبة البنوك والمؤسسات المالية بناءً على معايير التحويلات المصرفية".

يُفهم من نص المادة أن سلطة التحقيق تترجم في الرقابة المستندية (بناءً على الوثائق) وفي الرقابة الميدانية في عين المكان. ²

تعتبر الرقابة في كلتا الحالتين خارجية إذا رأينا أن هناك رقابة داخلية تجسدها مجموعة من الهيئات. وقد اختلف الفقه في تعريف هذه الرقابة، حيث يرى فايول بأنها تعني: "التحقق فيما إذا كان كل شيء يحدث وفقاً للخطة المستخدمة والتعليمات الصادرة والمبادئ التي تم إعدادها." ومن أهدافها توضيح نقاط الضعف والأخطاء بغرض منع تكرارها، ويمكن تطبيقها على كل شيء كالموارد والناس والتصرفات وغيرها يعرفها كل من هيكتوجولية: بأنها العملية التي يمكن أن تتأكد بها الإدارة أن ما يحدث هو ما كان ينبغي أن يحدث، وإن لم يكن كذلك، فيجب القيام بعدة تصحيحات. بناءً على هذا، يمكن أن تعتبرها وسيلة وإجراء متبع يهدف في مجال الاقتصاد إلى المحافظة عليه من سوء الاستعمال والاستغلال، وكذلك صحة المعلومات المقدمة

¹لجنة بازل , بازل 3"تعزيز ادارة المخاطر وحوكمة المؤسسات المصرفية" 2011,ص11

²مادة 01/101 من الامر 11-03

بممارسة اللجنة لسلطة التحقيق هذه، فإنها تتحقق من مدى احترام البنوك والمؤسسات المالية للنصوص التشريعية.

اتخاذ قرارات فردية يتمثل في التحذير وإصدار الأوامر. أما في حالة استمرار الوضع، فإنها تقوم بإصدار عقوبات في حقها. بعد ما خسر القمع الذي كان يجعلها تتصدى بصفة مباشرة ونهائية لكل خرق لقواعد القطاع المصرفي، القضائي الجنائي محدود بطول المنازعة القضائية الجنائية، حيث كان قمع المخالفات من اختصاص القضاء، ثم نقل هذا الاختصاص إلى اللجنة المصرفية .

عملت الرقابة وإدارة المخاطر، لاسيما في ظل التحولات العميقة في المجالات الاقتصادية، والتي تتميز بسرعة تطور تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والانفتاح الاقتصادي والتحرير المالي. إنتهاءً بالدخول إلى المحسنات المصرفية وممارسة الحسابات. هذا ما يسمح بحماية الأطراف المتعاملة معها، وهي تسهر على نوعية التعاون وطريقة العمل. تعين الأطراف المعنية والمتعلقة بالتحريات لتشمل المساهمات والعلاقات المالية بين الأشخاص الذين يسيطرون بصفة مباشرة أو غير مباشرة على السك أو المؤسسات المالية والفروع التابعة لهم. كما تشمل فروع الشركات الجزائرية المقدمة في الخارج بناءً على اتفاقيات¹.

ثانياً : السلطة القمعية :

إن السلطة القمعية للهيئات الإدارية المستقلة، تقصد الأصلية التي منحها القانون لهذه الهيئات لمعاقبة خرق القوانين والأنظمة، أي لارتكاب المخالفات. وتتمتع جميع السلطات الإدارية المستقلة لفاصلة في المجال الاقتصادي والمالي بهذه السلطة، ما عدا مجلس النقد والقرض الذي يعتبر برلماناً مصغراً للبنوك والمؤسسات المالية

تجد في مجال البورصة أن لجنة تنظيم عمليات البورصة ومراقبتها توقع عقوبات مالية وغير مالية، في مجال المنافسة تجد مجلس المنافسة. في مجال الكهرباء والغاز نجد لجنة ضبط الكهرباء والغاز. في مجال الاتصالات نجد سلطة ضبط الاتصالات وفي مجال المناجم، الوكالة الوطنية للممتلكات المنجمية. بالرغم من أن سلطة العقاب لا تزال للجنة المصرفية، إلا أنها ليست السلطة القطعية عند القاضي من ناحية الغاية، حيث تلعب دوراً وقائياً وردعياً. إلا أن توفير هذه

¹سمير حدري , السلطات الادارية المستقلة الفاصلة في المواد الاقتصادية والمالية مذكرة لنيل درجة ماجستير في القانون أعمال, جامعة محمد بوقرة , بومرداس 2006 ص109

الأخيرة في المجال المصرفي يعبر عن خوف أساس، ألا وهو في المجال الاقتصادي والمالي بصفة عامة¹

ثالثا : ازالة التجريم :

تتمثل هذه الظاهرة في إزاحة سلطة العقاب للقاضي الجنائي بالعقوبات الظاهرة لما يعتبر جنائياً، وتمارس هذه السلطة سلطة توجيه تحاول من خلالها الوصول بالبنوك والمؤسسات إلى بر الأمان، وذلك بإتاحة الفرصة لها في حالة تصحيحها أو في حالة إساءتها، باتخاذ الإجراءات اللازمة من أجل إعادة التوازن أو تصحيح أساليب إدارتها وهذا يضعف أثر الردع²

¹وفاء عجرود , مرجع سابق , ص53

²وفاء عجرود, نفس المرجع ' ص53

الختامة

الخاتمة:

من خلال دراستنا المتعلقة بالحوكمة البنكية و ضوابطها و مبادئ إرسائها توصلنا للنتائج المتوقعة و المقترنة بمجموعة من الإقتراحات.

النتائج:

اهمية الحوكمة البنكية كونها تعتبر أداة فعالة لضمان التسيير الرشيدة للمؤسسات المالية , والتقليل من المخاطر التي قد تهدد استقرار النظام البنكي وجود ترسانة قانونية وتنظيمية معتبرة في الجزائر توّطر الحوكمة البنكية لاسيما من خلال الامر 03-11 المتعلق بنقد والقرض , غير انا التطبيق العلمي لتلك القواعد لا يزال يواجه بعض الصعوبات

تعد اللجنة المصرفية من ابرز الهيئات الرقابية حيث تتولى الرقابة الميدانية والتاديبية على البنوك وتسهر على مطابقة نشاطاتها للمعايير المعتمدة .
تلعب الهيئة المركزية للمخاطر دور حاسما في تجميع وتبادل المعلومات ائتمانية .
يساهم المجلس النقدي والمصرفي رسم توجهات العامة لسياسة النقدية والمالية , مايعكس طابع الرقابة الاستراتيجية العليا على القطاع البنكي .
رغم تعدد الهيئات وتنوع ادوار الا غياب التنسيق الفعال بينها , وضعف الموارد البشرية , ونقص التكوين المتخصص يعد من العوائق لرئيسية امام تجسيد الحوكمة بنكية فعالة.

إقتراحات:

إنطلاقا من النتائج المتوصل إليها، يمكن إقتراح جملة من التوصيات التي من شأنها تعزيز تطبيق قواعد الحوكمة البنكية في الجزائر ، وتفعيل دور الهيئات الرقابية على نحو أكثر فعالية وهي:
- تعزيز إستقلالية الهيئة الرقابية، وعلى رأسها اللجنة المصرفية ، لضمان قدرتي على إتخاذ قرارات رقابية دون تأثيرات خارجية، بما يتماشى مع مبادئ لجنة بازل .
- تحسين التنسيق والتعامل والتكامل بين مختلف الهيئات الرقابية (اللجنة المصرفية الهيئة المركزية للمخاطر ، المجلس النقدي والمصرفي) من خلال إنشاء منصات مشتركة لتبادل المعلومات وإتخاذ القرارات الرقابية المتكاملة.
- دعم الكفاءات البشرية داخل الهيئات الرقابية من خلال التكوين المستمر في مجالات الحوكمة ، التدقيق ، إدارة المخاطر خاصة بما يتماشى مع التطورات المالية والعالمية .

الخاتمة

- مراجعة وتجديد الإطار القانوني والتنظيم بما يواكب التطورات الحديثة في المعايير الدولية لا سيما تلك الصادرة عن لجنة بازل ، وتكييفها مع خصوصيات القطاع البنكي الجزائري .
- تعزيز ثقافة الحوكمة داخل البنوك ، من خلال إلزامها بوضع هياكل واضحة للحكم الداخلي (لجان تدقيق ، لجان المخاطر ، الشفافية في التقارير المالية ...) .
- توسيع إستخدام الرقمنة و الأنظمة المعلوماتية المتطورة في رصد المخاطر ومتابعة الأداء البنكي ، مما يسهل عملية الرقابة ويزيد من فعاليتها .
- الإهتمام بالرقابة الوقائية بدل الإقتصار على الرقابة البعدية من خلال تطوير آليات الإنذار المبكر ورصد المؤشرات المالية التحذيرية.

قائمة المصادر

و المراجع

قائمة المراجع والمصادر

قائمة المراجع والمصادر:

اولا : المصادر

القوانين :

قانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض الجريدة الرسمية , العدد 22, سنة 1990

الأوامر:

الأمر 11-03 المتعلق بالنقد والقرض المعدل والمتمم 10-04 المؤرخ في 26 أوت 2010.

الأمر 10-04 المؤرخ في 26 أوت 2010 , المتعلق بالنقد والقرض الجريدة الرسمية عدد

الصادرة في 1 سبتمبر 2010

المراسيم:

المرسوم التشريعي رقم 03-93 المتعلق بتكوين مجلس المساهمة , المؤرخ في 25 افريل 1993
من قانون التجاري الجزائري.

المادة 03 من المرسوم التنفيذي رقم 03-02 المتعلق بالحوكمة البنكية فالجزائر المؤرخ في

14/11/2002

ثانيا: المراجع

أ.الكتب :

الادارة الرشيدة , طارق نبيل محمد الدسوقي , جامعة القاهرة , كلية التجارة مؤسسه الطيبة

للنشر والتوزيع .

قائمة المراجع والمصادر

جرود وفاء ة اللجنة المصرفية وضبط النشاط المصرفي , طبعة الأولى , الأردن عمان ' دار
مكتبة الأحمد للنشر والتوزيع 1435.

مجمد عمر شابر , الأزمة المالية, هل يمكن التمويل الإسلامي أن يساعد في حلها ترجمة رفيق
يونس المصري , كتاب الأزمة المالية العالمية, أسباب وحلول من المنظور الإسلامي , الطبعة
الأولى ,مركز النشر العلمي جدة 2009.

مروة احمد , الأزمة المالية العالمية والأفاق المستقبلية الطبعة الأولى مكتبة المجمع العربي,
الأردن 2011.

طلال زغبة , محاد عريوة , أهمية تطبيق الحوكمة المصرفية في تحسين أداء البنوك وأثرها في
أداء الخاطر, الطبعة الأولى, دار الباوية العلمية للنشر والتوزيع , الأردن عمان وسط البلد,
سنة 2011.

ب. أطروحة دكتوراه:

- اية عكاش سمير , تطورات القواعد الاحترافية للبنوك في ظل معايير لجنة بازل ومدى
تطبيقها عن طريق البنوك الجزائرية , أطروحة دكتوراه ,قسم العلوم الاقتصادية جامعة الجزائر
سنة 2012-2013.

- بطاهر علي إصلاحات الجهاز المصرفي الجزائري وأثره على تعبئة المدخرات وتمويل التنمية
أطروحة دكتوراه, كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ,جامعة الجزائر 2006.

ج.مذكرة ماجستير :

- جلاب محمد, حوكمة الشركات في منظومة المصرفية ضمن تحولات الاقتصاد العالمية,
مذكرة ماجستير في علوم التسيير تخصص إدارة أعمال ,جامعة الجزائر 3, سنة 2009.

قائمة المراجع والمصادر

- فيصل محمد شواورة, قواعد الحوكمة وتقييم دورها في مكافحة الفساد والوقاية منه في شركات المساهمة الأردنية, مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير, كلية ادارة أعمال جامعة مؤتة 2009.

المقالات العلمية:

- أميرة دريس, محمد اللوشي الدور الاستراتيجي للبنك المركزي ضمان تطبيق السليم للحوكمة البنكية, مجلة الاقتصاد والإحصاء التطبيقي, مجلد15, العدد1, الجزائر 2018.

- بختة منصور الجيلالي اليابس, التنظيم القانوني للجنة التحقيق ودورها في حوكمة البنوك ومتطلبات وجودها بين الضرورة والاختيار, مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية, جامعة سيدي بلعباس الجزائر, مجلد 6, العدد2 سنة 2023.

- بوزيان العربي جلطي, عالم مفهوم الحوكمة عوامل ظهورها ومرتكزاتها ومجالات استخدامها, مجلة المالية والأسواق جامعة مستغانم وتلمسان الجزائر المجلد8, العدد2 سنة2021.

- حيدر حمزة جودي, د, فضيلة و تطبيقات الحوكمة في البنوك وفق لجنة بازل III حالة بنك الجزائر, مجلة العلوم الإدارية, كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير, جامعة العربي التبسي, الجزائر والمجلد1 العدد2, سنة2017.

- أمين, قائد هائل, سعيد علي حسين, مروه مروان, محمد السعيد, أثر حوكمة المصارف في تحقيق التنمية المستدامة دراسة ميدانية في المصارف التجارية خاصة العاملة في محافظة عدن, مجلة الباحث جامعة العلوم التكنولوجية, المجلد2 العدد1 سنة2023.

- سندرة انيسة, حوكمة البنوك في ظل الأزمات المالية الراهنة 2008, المجلة الجزائرية للعلوم والسياسات الاقتصادية, العدد4, سنة2013.

قائمة المراجع والمصادر

- عبد القادر , الحوكمة في البنوك الجزائرية بين الاطار النظري والتطبيقي العلمي , مجلة العلوم الاقتصادية, العدد2022,18.

- عدنان بن حيدر ,بن درويش حوكمة الشركات الادارة , اتحاد المصارف الدول العربية لبنان 2007.

- محمد عمر شابر عريس,مجدوب بحوص تعديلات مقررات لجنة بازل وتحقيق الاستقرار المصرفي مجلة البشائر الاقتصادية ,جامعة بشار الجزائر ,المجلد 3,العدد 1 سنة 2017.

- مليك محمودي صباح زروخي طارهر بعلة ,الحوكمة في بنوك الجزائر بين متطلبات تطبيقها وواقع تبني مبادئ مجلة المسؤولية الاجتماعية ,والتنمية المستدامة المسيلة الجزائر ,مجلد2 العدد 1سنة 2020.

- نشرة اقتصادية أسلوب ممارسة سلطة الإدارة الرشيدة في الشركات حوكمة الشركة مجلد56 العدد2سنة2003.

المؤتمر الدولي:

- جبار عبد الرزاق فرج شعبان ,دور الحوكمة المصرفية في صياغة سياسة فعالة الإدارة المخاطر في القطاع المصرفي,مؤتمردولي الاول حول ادارة المخاطر المالية وانعكاساتها على اقتصاديات دول العالم ,جامعة البويرة ايام 12.13 سبتمبر 2012.

الملتقى الدولي:

- شريق عمر, دور و أهمية الحوكمة في استقرار النظام المصرفي , مداخلة في ملتقى علمي دولي حول الأزمة المالية,أكتوبر 2009.

قائمة المراجع والمصادر

- مداس حسيبة, عدائكة أسماء ,دور البنك المركزي في إرساء وتعزيز الحوكمة داخل الجهاز المصرفي الملتقى الدولي حول آليات حوكمة المؤسسات وتحقيق التنمية المستدامة ,ورقلة,الجزائر 2013.

المواقع الالكترونية :

- اساسيات الحوكمة مصطلحات ومفاهيم سلسلة النشرات التثقيفية المراكز ,ابو ظبي للحوكمة.
بنك الجزائر ,الموقع الرسمي لبنك الجزائر تم الاطلاع عليه من الموقع: -

[http // :www bank of. Algeria.dz](http://www.bankof.algeria.dz)

- الطلبة عبد العزيز مرايمي محمد, بازل 2 وتسيير المخاطر المصرفية في البنوك الجزائرية ,
متوفر على الموقع الالكتروني :

[http://: manifest- univ- ourgla -dz /index -php séminaires /archive /
faculté -besceines -économique gestion et des sciences commercial-
htm -consulte :07-04-2017.](http://manifest-univ-ourgla-dz/index-php-seminaires/archive/faculte-besceines-economique-gestion-et-des-sciences-commercial-htm-consulte)

الفهرس

الفهرس:

إهداء.....
شكر والعرفان
مقدمة..... أ
المبحث الأول : ما هية حوكمة البنوك : 13.....
المطلب الأول : مفهوم حوكمة البنوك الحوكمة البنكية..... 13
الفرع الأول : تعريف الحوكمة البنكية : 13.....
الفرع الثاني :أهمية الحوكمة :..... 17
الفرع الثالث :خصائص الحوكمة البنكية :..... 18
المطلب الثاني :أطراف حوكمة البنوك حوكمة البنوك في الجزائر..... 19
المطلب الثالث : دوافع دور حوكمة البنوك..... 21
الفرع الأول : الأزمات المالية العالمية..... 21
الفرع الثاني: اختلاله التوازن بين الأنشطة الإنتاجية والأنشطة المالية : 22.....
الفرع الثالث: التماذي في استخدام المشتقات المالية..... 22
الفرع الرابع : تحقيق التنمية المستدامة:..... 23
الفرع الخامس: مقررات بازل في تحقيق الاستقرار المالي:..... 23
المبحث الثاني :أهداف الحوكمة البنكية :..... 25
المطلب الأول :أهداف الحوكمة البنكية على مستوى الأفراد..... 25

26.....	المطلب الثاني :أهداف حوكمة البنكية على مستوى المؤسسة
28.....	المطلب الثالث :أهداف الحوكمة البنكية على مستوى الدولة :
33.....	المبحث الأول : أساسيات الحوكمة في البنوك.....
33.....	المطلب الأول : محددات الحوكمة البنكية.....
33.....	الفرع الأول: المحددات الخارجية لتطبيق حوكمة البنوك في الجزائر.....
38.....	الفرع الثاني: المحددات الداخلية لتطبيق حوكمة البنوك الجزائرية.....
40.....	المطلب الثاني:مبادئ الحوكمة البنكية.....
40.....	الفرع الأول :الشفافية والإفصاح.....
41.....	الفرع الثاني:إدارة المخاطر:
43.....	الفرع الثالث: المساءلة والمسؤولية :
45.....	المطلب الثالث : ركائز الحوكمة البنكية.....
45.....	الفرع الأول : لجان التدقيق و المخاطر.....
46.....	الفرع الثاني :ضوابط ومقومات تشكيل لجنة التدقيق :
49.....	الفرع الثالث : مهام لجنة التدقيق في حوكمة البنوك وواقع وجودها.....
49.....	الفرع الرابع : مهام لجنة التدقيق فيما يخص التحقق من المعلومات والأعمال المحاسبية ..
51.....	المبحث الثاني :الهيئات الأساسية للرقابة في إطار تطبيق قواعد الحوكمة البنكية :
51.....	المطلب الأول : بنك الجزائر.....
51.....	الفرع الاول: تعريف بنك الجزائر.....
54.....	الفرع الثاني: وظائف بنك الجزائر.....

55..... : الفرع الثالث :صعوبات تطبيق الحوكمة في القطاع البنكي الجزائري

56..... : المطلب الثاني : المجلس النقدي والمصرفي

56.....: الفرع الاول : تعريف المجلس النقدي المصرفي

56.....: الفرع الثاني : صلاحيات المجلس النقدي المصرفي

58.....: المطلب الثالث :الهيئة المركزية للمخاطر

58.....: الفرع الأول: تعريف الهيئة المركزية للمخاطر

59.....: الفرع الثاني : وظائف الهيئة المركزية للمخاطر

60.....: الفرع الثالث : دور الهيئة المركزية للمخاطر في دعم حوكمة البنوك

61..... : المطلب الرابع :اللجنة المصرفية

61..... : الفرع الأول : تشكيل لجنة المصرفية

61.... : الفرع الثاني : دور اللجنة المصرفية في تجديد الحوكمة البنكية ودعم تطبيق مبادئها

62.....: الفرع الثالث: السلطات الممنوحة للجنة المصرفية

66.....: الخاتمة

..... قائمة المراجع والمصادر:

..... الفهرس:

..... الملخص

.....

المُلخَص

الملخص

تتناول هذه الدراسة موضوع الحوكمة البنكية إحدى آليات الأساسية لتحسين أداء البنوك وتعزيز الشفافية والمساءلة, خاصة في ظل التحديات الاقتصادية والتحولت العالمية .

وتركز عن أهمية وضع أنظمة فعالة داخل بنوك تضمن حسن التسيير ,احترام القوانين , حماية حقوق المودعين والمساهمين ,وتقليل المخاطر المالية كما تبرز أهمية الحوكمة في تعزيز الثقة في النظام البنكي و تحقيق الاستقرار المالي والاقتصادي,مع الإشارة إلى الواقع الجزائري وما يشهده من محاولات لمواكبة المعايير الدولية.

تهدف هذه الدراسة إلى تقديم فهم شامل لهذا المفهوم وافاق تطبيقه في البيئة المصرفية الجزائرية.

Summary :

This study addresses the topic of banking governance, one of the fundamental mechanisms for improving bank performance and enhancing transparency and accountability, especially in light of economic challenges and global transformations.

It emphasizes the importance of establishing effective systems within banks to ensure sound management, compliance with laws, protection of depositors' and shareholders' rights, and reduction of financial risks. It also highlights the role of governance in strengthening trust in the banking system and achieving financial and economic stability, with reference to the Algerian context and its ongoing efforts to align with international standards.

The aim of this study is to provide a comprehensive understanding of this concept and explore the prospects for its application in the Algerian banking environment.
